نشرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان

العددان ١٥٥- ١٥٦ فبراير/شباط - مارس/آذار ٢٠٠١

هذا العدد

تشرع المنظمة إبتداءاً من هذا العدد فى إجراء تطوير تدريجى لنشرتها الاخبارية، من حيث الشكل والمضمون، وأيضاً بالنسبة لاسلوب توزيعها.

كان هناك خياران لإجراء هذا التطوير: الأول هو توسيع نطاق الاستشارة مع الصحفيين والفنانين من أعضاء المنظمة، ثم إجرائه دفعة واحدة، والثانى هو إجراؤه تدريجياً، وإختباره نقدياً عبر بضعة أعداد بحيث يأتى معبراً عن جماع رؤية خصائص النشرة من حيث التبويب وأسلوب التناول ونمط التعليقات على أن يعهد للفنيين فى النهاية بتطوير اخراج المطبوعة على نحو يتفاعل مع هذا التجديد. وقد تضافرت القناعات والامكانات على ترجيح الخيار الثانى.

وإعتباراً من العدد القادم تخصص "النشرة الأخبارية" باباً جديداً بعنوان "بريد النشطاء" سوف يعنى فى البداية بمقترحات أعضاء المنظمة تجاه تطوير النشرة، على أن يخصص لاحقاً لعرض ما يعنى لأعضاء المنظمة وقراء النشرة من آراء.

٧ فلسطين

إسرائيل تقوم بحرب ابادة جماعية للشعب الفلسطينى بينما يستمر المجتمع الدولى فى التقاعس عن توفير الحماية الدولية .

٨ البحرين

تسير البحرين فى طريق تحقيق الديمقراطية وحقوق الإنسان والمنظمة تأمل فى استكمال الممارسة على مستوى شجاعة القرار وحكمة التوجه

١٠ ليبيا

كان المفروض رفع العقوبات عن ليبيا بعد صدور حكم المحكمة إلا أن واشنطون ولندن تغلبان الواقع السياسي على القانونى.

١٤ تونس

تتعرض الرابطة التونسية لضغوط تتناقض مع الإلتزامات الدولية والسياسات المعلنة للحكومة.. والمنظمة ترى ضرورة افساح المجال لمعالجة سياسية.

٥ السودان

تقارير دولية تحذر من تفاقم أزمة المجاعة فى ظل انسحاب موظفى الاغاثه بسبب الظروف الأمنية.

٢٠ مناهضة العنصرية

واصلت المنظمة جهودها التحضيرية للمؤتمر العالمى لمكافحة العنصرية عبر المشاركة فى مؤتمرات المنظمات غير الحكومية الأفريقية والآسيوية التى عقدت لهذا الغرض.

٩ العراق

تواصل الولايات المتحدة عدوانها غير المبرر قانوناً والمدان إنسانياً.. والمنظمة تطالب بوضع الحصار وإنهاء مأساة الشعب العراقى.

٦ مصر

أقر الدستور والمعاهدات الدولية حق السجناء فى الكرامة الإنسانية إلا أن هناك فارقا بين المبادىء وواقع الممارسة.

١١ سوريا

أثار أداء القيادة الجديده حيال قضايا حقوق الإنسان والحريات موجه من التفاؤل مالبثت أن انحسرت على آثر الجدل الدائر حاليا.

١٠ اليمن

أول انتخابات محلية منذ التسعينيات تشهد مواجهات ساخنة وتبادل الاتهامات بين الأحزاب السياسية.

٢ الارهاب وحقوق الإنسان

مازالت الأمم المتحده منشغلة ببحث العلاقة بين الارهاب وحقوق الإنسان ووضع تعريف لمصطلح الارهاب.. والمنظمة تشارك بالرأى.

١٦ الشكاوى

٢٠ أخبار المنظمات

الإرهاب وحقوق الإنسان
التقرير التمهيدي للمقررة الخاصة

أصدرت السيدة/Kalliopi K. Koufa المقررة الخاصة المعنية بإشكالية الإرهاب وحقوق الانسان تقريرها التمهيدي الذى تضمن مقدمة وجزئين. حيث استعرضت المقدمة إطار عمل المقرر الخاص والغرض من إعداد هذه الدراسة موضحة أن التقرير التمهيدي يهدف الى تحديد الإشكاليات الأساسية التي يجب أن تخضع للتحليل. كما استعرضت الخلفية التاريخية لهذه القضية موضحة أن قضية الإرهاب تؤثر بشكل واضح على حقوق الانسان وحرياته الاساسية.

في حين استعرض القسم الأول من التقرير العلاقة الوثيقة بين الارهاب وحقوق الإنسان في الواقع والقانون كما تناول هذا الجزء إشكالية وضع تعريف لمصطلح الإرهاب.

في حين استعرض القسم الثاني الخلاصة التي جاء فيها:

١- إن الإشكاليات والإتجاهات الخاصة بالإرهاب والتي سبق مناقشتها تؤكد بما لايدع مجالاً للشك ان الإرهاب يؤثر سلباً على حقوق الإنسان والحريات العامة والديمقراطية كما أنه يؤثر بنفس القدر على الإستراتيجيات التي تتخذها الدول لمحاربة الإرهاب.

٢- أكد التقرير على مدى أهمية تحديد المسئولية القانونية للإرهاب كعامل من عوامل انتهاك حقوق الانسان من خلال الممارسات الإرهابية.

٣- أشار التقرير الى أن المرحلة اللاحقة للدراسة التمهيدية الخاصة بإشكالية الإرهاب وحقوق الإنسان سوف تكرس لتحليل الإشكاليات الأساسية التي تضمنها التقرير التمهيدي كما أوضح أن المصادر الأساسية التي سوف تستند عليها الدراسة هي الدراسات والتقارير والوثائق الصادرة عن أجهزة الأمم المتحدة وكذلك المؤسسات والمنظمات الحكومية والغير حكومية الدولية والأهلية بالإضافة إلي الردود التي أوردتها الحكومات فيما يخص الإرهاب وكيفية محاربة الدول لهذه الظاهرة.

٤- أوضح التقرير أنه قد يتم استخدام منهج آخر في مرحلة متقدمة من الدراسة آلا وهو محاولة جمع المعلومات والدراسات من أجل دراسة نماذج خاصة لتأثير الارهاب على ممارسة حقوق الإنسان وتأثيره على الحريات العامة في بلدان مختلفة.

٥- ترى المقررة الخاصة أنه في ضوء الطبيعة المتعددة الأبعاد لقضية الإرهاب وخاصة في علاقتها بحقوق الإنسان، مع الأخذ في الإعتبار أن الإرهاب هو شكل خاص من أشكال الجريمة، فانه سوف يكون من المفيد التنسيق بين عملها وبين لجنة حقوق الإنسان المعنية بمنع الجريمة والمركز الدولي لمنع الجريمة التابع لمكتب مكافحة الإدمان ومنع الجريمة بفيينا.

٦- وأخيراً ترى المقررة الخاصة أنه توجد ضرورة ملحة لجمع المزيد من المعلومات وإجراء الدراسات من أجل تغطية جميع القضايا التي يطرحها هذا التقرير التمهيدي.

وكان قد طلب المفوض السامي لحقوق الانسان من المنظمات غير الحكومية التعليق على التقرير التمهيدي لإبداء الرأي وتقديم أية إضافات أو توصيات لدراستها وتضمينها في التقرير النهائي. واستجابة لهذا الطلب أرسلت المنظمة تعليقاً تضمن الملاحظات الاتية:-

١- ترى المنظمة العربية لحقوق الإنسان أن إستخدام مصطلح "الإرهاب الدولي" يمثل بعض الصعوبات في إطار العمل التحليلي للظاهرة ومحاولة تعريفها، حيث أنه قد يترتب عليه التفريق بين مصطلحين أحدهما هو "الإرهاب الدولي" والأخر هو "الإرهاب الأهلي".

٢-ترى المنظمة أن الإرهاب الذى تقوم به دولة ضد أخرى يجب أن يوصف "بالإرهاب الدولي" كما أن الدولة التي تمارس الإرهاب ضد المدنيين في الأراضي التي تحتلها يجب أن يحدد بأنه يتعارض مع القانون الدولي الإنساني، وأنه لا يجب وصف نضال الدول من أجل الإستقلال بالإرهاب. وترى المنظمة أن هذا النوع من الإرهاب الذي يتعارض مع المعايير الدولية والمبادئ الأساسية لحقوق الإنسان يجب أن ينال اهتماماً خاصاً في الدراسة النهائية التي سيعدها المقرر الخاص.

٣- فيما يخص الإجراءات التى تتخذها الدول لمقاومة الإرهاب فإن المنظمة ترى أن يوضح التقرير النهائي الضوابط والمعايير التي يجب أن تلتزم بها الدول في مكافحتها للإرهاب وفقاً للمواثيق والأعراف الدولية لحقوق الانسان، وأيضا العمل على دراسة جذور الظاهرة وأسباب استشراؤها حتى يمكن استئصالها.

التقرير المرحلي للمقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في العراق

أصدر السيد آندرياس مافروماتيز المقرر الخاص بحالة حقوق الإنسان في العراق تقريره المرحلي عن حالة حقوق الانسان في العراق.

أوضح المقرر الخاص أنه كان من الضروري أن يبدأ نشاطه بزيارة العراق ليكون قادراً على دراسة موقف حقوق الإنسان على الطبيعة إلا أن الحكومة العراقية لم تقم بالرد على طلبه.

وذكر أنه نتيجة لقيام المقرر الخاص السابق بتحليل وتقديم تقرير عن إنتهاكات حقوق الإنسان فإن هذا التقرير يركز على عدد كبير من إنتهاكات حقوق الإنسان التي قدمت إدعاءات بشأنها بعد تقديم التقرير الأول. كذلك أكد المقرر الخاص أنه حتى لحظة كتابة التقرير لم تقم الحكومة العراقية بتزويده بمعلومات كاملة لمعظم الإدعاءات التي وردت إليه.

وقد خلص المقرر الخاص إلى الاتى:

أ-الحق في الحياة:

إستمرت الإعدامات خلال فترة تغطية التقرير (من ١٩٩٩/٩/٢٠ إلى ٢٠٠٠/٦/٢٠) تأخذ منحنى متصاعد حيث أنه في ٣ فبراير/شباط ٢٠٠٠ تم إعدام ٢١ سجين في سجن أبو غريب، كما أعدم ٤٣ آخرين في نفس المعتقل في ١٢ فبراير/شباط ٢٠٠٠, وفي ٩ مارس/آذار ٢٠٠٠ تم إعدام ٥٨ معتقلاً كانوا معتقلين إنفرادياً.

وهناك معلومات مؤكدة تفيد بإستمرار تورط قوات الأمن في مهاجمة أفراد يشتبه في إنتمائهم الى المعارضة وغالباً ما تسفر عن موت هؤلاء الأفراد.

ب-الإعتقال والإحتجاز التعسفي:

لا تزال الحكومة العراقية تعتقل الأفراد الذين يشتبه في إنتمائهم الى المعارضة كما تعتقل ذويهم ولفترات طويلة بدون توجيه تهم اليهم، كما لاتزال المحاكمات تتم بصورة سرية ولايسمح لمحامي الدفاع بحضور جلسات المحاكمة.

ج-التعذيب والمعاملة السيئة:

لا تزال الحكومة تلجأ الى التعذيب بهدف الحصول على الاعترافات حيث أكد العديد من المصادر تعرض رجال المعارضة وذويهم ومن يشتبه في إنتمائهم الى المعارضة للإعتقال والتعذيب، كذلك لاتزال النساء يتعرضن للإغتصاب والإعتداء الجنسي بهدف إجبار ذويهم من المعارضة على تسليم أنفسهم، كما لا تزال أوضاع السجون متردية.

د-الكويتيين المفقودين منذ الغزو العراقي للكويت:

يرى المقرر الخاص أن العراق ملزم بإجلاء مصير جميع الكويتيين ومواطني العالم الثالث من العمالة الأجنبية الذين فقدوا إبان الغزو العراقي للكويت بموجب قرار مجلس الأمن رقم١٢٨٤لعام ١٩٩٩ والفقرة٣٠من القرار رقم٦٨٧ لعام١٩٩١.

ز-الحقوق السياسية:

توالت الإدعاءات التي تؤكد إنتهاك الحكومة العراقية للحقوق السياسية من خلال القمع المنظم والإعتقال والإغتصاب والتعذيب، والتعذيب المفضي الى الموت.

و-القضايا الإنسانية:

تابع المقرر الخاص التطورات الخاصة بالقضايا الإنسانية من خلال تقارير الأمين العام الدورية إلي مجلس الأمن وكذلك تقارير وحدات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، ويرى المقرر الخاص انه على الرغم من حدوث تطور فيما يخص القضايا الإنسانية إلا أنه يجب أن تظل تحت المراقبة وأن متابعة المراقبين لبرنامج النفط مقابل الغذاء سوف يساعد في التأكد من الآثار الإيجابية للبرنامج وأن تلك المساعدات تصل الى أكبر عدد ممكن من العراقيين.

كما خلص المقرر الخاص إلى التوصيات التالية:-

أ - دعوة الحكومة العراقية إلي مراجعة وتنقيح القوانين التي تسمح بعقوبة الإعدام للحد منها.

ب- ضرورة انضمام العراق مرة أخرى إلي اللجنة الثلاثية ولجنتها الفرعية للوصول الى نتائج إيجابية فيما يخص قضية الأسرى والمفقودين الكويتيون.

ج- وقف أعمال العنف ضد المعارضين العراقيين وذويهم.

د- دعوة الحكومة العراقية الى العمل على تأكيد مبدأ عدم ترحيل أي مواطن إجبارياً.

ز- وضع حد للممارسات غير القانونية مثل الإعتقال والتعذيب والإنضمام إلي إتفاقية منع التعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والحاطة بالكرامة.

و- دعوة العراق للبدء في تنفيذ إلتزاماتها الدولية بموجب العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

ح- دعوة الحكومة العراقية إلي قبول قرارات مجلس الأمن خاصة القرار ١٢٨٤ لعام ١٩٩١ والذي قد يؤدي إلي تخفيف معاناة الشعب العراقي.

حالة حقوق المرأة في مصر: مناقشة التقرير الدوري الثالث أمام لجنة القضاء على جميع أنواع التمييز ضد المرأة

ناقشت لجنة القضاء على جميع أنواع التمييز ضد المرأة بالأمم المتحدة التقرير الدوري الثالث لمصر في ١٩ يناير/كانون ثان. وقد رحبت اللجنة بالجوانب الإيجابية التي طرأت على حالة حقوق المرأة في مصر. وفي مقدمتها إنشاء المجلس القومي للمرأة بمرسوم رئاسي والذي يقدم تقاريره مباشرة الى رئيس الجمهورية كما يعني بمراقبة القوانين والإستراتيجيات التي تؤثر على حياة النساء ويعمل على نشر الوعي بحقوق المرأة. كما يعمل على مراقبة تنفيذ وتطبيق اتفاقية حقوق المرأة وترى اللجنة في هذا التطور بادرة تشير إلي نية الحكومة المصرية على تحسين وضع المرأة في ظل الاتفاقية.

كذلك رحبت اللجنة بإقرار قانون تيسير إجراءات قضايا الأحوال الشخصية "الخلع" وقد قامت اللجنة بتقديم التوصيات التالية:

١- دعوة المجلس القومي للمرأة العمل على تشجيع الحكومة المصرية للتراجع عن تحفظها على المادتين ٩،٢ فقرة (٢) والمادة ١٦ من الاتفاقية.

٢- دعت اللجنة المجلس القومي للمرأة على تشجيع الحكومة المصرية على مراجعة القانون (١) لعام ٢٠٠٠ (الخلع) لإلغاء التمييز المالي ضد المرأة.

٣- دعوة الحكومة إلي إجراء تعديل تشريعي لقانون الجنسية لمنح الجنسية المصرية لأبناء الأمهات المتزوجات من أجانب أسوة بالرجال.

٤- كما دعت اللجنة إلي العمل على القضاء على الممارسات التقليدية التي تؤثر سلباً على ممارسة المرأة لعملها وضرورة توجيه وسائل الإعلام نحو القضاء على تلك الممارسات التي تشجع على عدم المساواة بين الرجل والمرأة وزيادة نسبة العاملين في مجال الإعلام من النساء.

٥- بذل الجهود من أجل الحد من ظاهرة التسرب من التعليم للإناث في مراحل التعليم الثانوي على غرار المجهودات التي بذلتها الحكومة المصرية في هذا الشأن فيما يخص التعليم الإلزامي.

٦- كذلك دعت إلي تشجيع المرأة على دخول مجال القضاء حيث أنه على الرغم من عدم وجود قانون يمنع ممارسة المرأة لمهنة القضاء إلا أنه لا توجد سيدة تشغل هذا المنصب في مصر.

٧- العمل على زيادة نسبة عمل السيدات في مجال اتخاذ القرار في القطاع الحكومي وفي البرلمان.

٨- حث الحكومة المصرية على تبني دراسة ميدانية تقوم بها أجهزة حكومية متخصصة فيما يخص العنف ضد المرأة في الريف والحضر.

٩- دعوة الحكومة المصرية إلى إنشاء مراكز متخصصه لإعادة تأهيل ضحايا جريمة الإغتصاب.

١٠- ترى اللجنة أنه على الرغم من التطور الإيجابي فيما يخص قضية الختان وإقرار مرسوم فى العام ١٩٩٦يحظر هذه الممارسة إلا أنه لا توجد معلومات مؤكدة حول مدى الإلتزام الحكومى بتطبيق هذا المرسوم.

١١- دعت اللجنة الحكومة المصرية إلى تقديم معلومات أكثر شمولاً حول وضع المرأة الريفية خاصة فيما يخص التعليم والصحة في التقرير الدوري القادم.

١٢- كذلك أوصت اللجنة بتعديل الحد الأدنى لسن الزواج لمنع الزواج المبكر.

وأوضح الوفد المصرى فى تعقيبه أن هناك تعاون متواصل ومتصاعد بين أجهزة الدولة المعنية والمنظمات غير الحكومية، وأن كل جهاز رسمى يتواصل مع المنظمات المعنية ويحصل منها على الإستشارات التى يحتاجها فى مجال تعزيز حقوق المرأة.

كما أشار الوفد المصرى إلى عدم صحة وجود عنف ضد النساء من الأساس، وأن تطوراً قد حدث فى شأن اقدام النساء على الابلاغ عن وقائع التحرش الجنسى أو الإغتصاب، بعد أن ساهم إرتفاع نسبة التعليم والتوعية الرسمية التى تمت بحرص وحساسية فى إزالة الخوف.

ومن ناحية أخرى فقد تواصلت برامج تدريب الفتيات فى الريف لتطوير معارفهم وتدريبهم وتأهليهم، ويتم العمل حالياً على رصد المعوقات التى تواجه هذه البرامج وذلك بالتواصل مع المؤسسات الخدمية الأهلية التى تقدم برامج مماثلة بغرض

التعاون فى تذليلها.

وأكد الوفد المصرى أن الإرتفاع الكبير فى ميزانية التعليم فى الموازنة الحكومية الأخيرة سوف ينعكس بشكل مؤثر على إرتفاع نسبة التعليم بين النساء وتوعية الفتيات وأشار الوفد إلى دور الرجال فى مصر فى المطالبة بتحرير المرأة منذ منتصف القرن الماضى حيث بدأت المبادرات لتعليم الإناث، وقد تواصلت الجهود حتى صار فى مصر جيل جديد من الرجال والنساء يواصلون العمل للدفاع عن قضايا المرأة وزادت أعداد المراكز المعنية بقضايا المرأة والدفاع عن حقوقها.

وأشارالوفد إلى الدور الهام الذى تلعبه المحكمة الدستورية العليا فى تصحيح القوانين التى تخل بحقوق النساء وتخالف مواد الدستور لضمان حقوق المرأة فى البلاد.

وتواصل الدولة جهودها فى تنمية المجتمع والمرأة بتقديم الخدمات وبرامج الرعاية للنساء فى الطبقات الفقيرة.

وتعهد الوفد بمواصلة جهود الحكومة المصرية لإحراز التقدم المنشود فى قضايا المرأة.

تقارير دولية تحذر من المجاعة فى السودان

أصدرت مجموعة من المنظمات العالمية العامله فى مجال الأمن الغذائى عدة تقارير تشير إلى نذر وقوع مجاعة فى السودان وفيما يلى أهم ملامح تقرير منظمتى برنامج الغذاء العالمى **WFP** وتقرير منظمة الزراعة والأغذية العالمية **FAO** الذين صدرا فى منتصف شهر فبراير/شباط ٢٠٠١ والذى يحذر من خطورة الوضع الغذائى فى السودان. وكما أشارت تقارير رسمية فأن لجنة مكونة من مفوضية العون الإنساني ووزارة الزراعة والأمم المتحدة أجرت بحثاً ميدانياً شمل مناطق في غرب وجنوب السودان أكد أن هناك نقص حاد في إنتاج الحبوب الغذائية.

وقد أكد التقريران فى بيان مشترك أن السودان بحاجة إلى مليونين ومائتا ألف طن من الحبوب إضافة إلى مائتى ألف طن كمعونة غذائية. وبالرغم من أن برنامج الغذاء العالمى إلتزم بتوفير مائة مليون دولار لسد جزء من الفجوه الغذائية إلا أنه حذر من أن توزيع المعونات سيتوقف على الحالة الأمنية بالبلاد وقدرة العاملين على الوصول للمناطق المتضررة وذلك بعد أن سحبت عدد من منظمات الإغاثة موظفيها لظروف أمنية.

موقف الحكومة اتسم بالتناقض وعدم الشفافية وذلك من خلال تصريحات المسئولين ففى حين أكد وزير الخارجية أن الحكومة تقر بوجود نقصاً غذائياً فى عدد من ولايات السودان المختلفة فقد عزا ذلك إلى شح الأمطار، وقال إن الحكومة تبذل جهوداً حثيثه لسد هذا النقص. وبالرغم من هذا الإعلان إلا أن النائب الأول لرئيس الجمهورية على عثمان محمد طه قال أن حكومته تعرضت لضغوط دولية لإعلان المجاعة فى السودان لقاء تقديم المساعدات الغذائية من المنظمات الدولية والدول الغربية رغم أن البلاد لا تعانى من فجوة غذائية.

وفى إطار ردود الأفعال الأخرى فان إتحاد مزارعى ولاية دارفور فى غرب السودان أشار إلى أن ٨٠% من سكان شمال دارفور و٧٠% من سكان جنوب دارفور يعانون من نقص حاد فى الغذاء.

وفى نفس الإتجاه حذر السيد كيزو أورشيما منسق الأمم المتحدة للشئون الإنسانية أن ٦٠٠ ألف شخص مهددون بالموت جوعاً فى السودان بسبب الحرب والجفاف وحذر من وقوع كارثة وشيكة وقدرت الوكالات الإنسانية فى نداء عاجل من أجل السودان حاجة الشعب السودانى لمساعدات قيمتها ٢٤٤مليون دولار، وقال برنامج الغذاء العالمى أن أكثر من ثلاثة ملايين سودانى يعانون من المجاعة فى حين أعلن مكتب تنسيق الأمم المتحدة للشئون الإنسانية أنه لم يبق لبرنامج الغذاء العالمى ما يوزعه من الأغذية بعد شهر مارس/آذار ٢٠٠١. يأتى هذا الوضع المأساوى إضافة إلى الحرب الأهلية التى تدور فى السودان منذ ما يقارب العشرين عاماً متسببة فى ملايين القتلى والجرحى والمشردين والنازحين واللاجئين، وكذلك ما ألحقته من دمار اقتصادى واجتماعى على نطاق واسع.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان تعرب عن قلقها لهذا الوضع المأساوى والذى قد يؤدى إلى الموت الجماعى وكذلك النزوح وما يترتب عليه وتطالب الحكومة السودانية بكشف الحقائق عن حجم الفجوة الغذائية. واتخاذ المبادرات اللازمة للتوصل إلى إتفاق مع القوى الشعبية المتحاربة لوقف فورى لإطلاق النار وتوفير ممرات أمنة حتى تتمكن منظمات الإغاثة الدولية من استئناف جهودها الإنسانية.

حالة السجون فى مصر: تقرير لمركز حقوق الإنسان لمساعدة السجناء

أصدر مركز حقوق الإنسان لمساعدة السجناء تقريره السنوى الرابع عن حالة السجون فى مصر لعام ٢٠٠٠، ورصد التقرير بصورة شاملة أوضاع السجون والسجناء والمعتقلين.

تناول التقرير أوجه القصور فى الإطار التشريعى ومدى إلتزام الجهة القائمة على إدارة السجون بالمعايير والضمانات الدستورية والدولية الخاصة بحقوق السجناء والمعتقلين من خلال رصد أبرز الإنتهاكات لهذه الحقوق.

يؤكد التقرير على أنه بالرغم من إقرار الدستور المصرى (المادة ٤٢،٥٧) لحق السجناء وغيرهم من المحتجزين فى الكرامة الإنسانية وما يتفرع عنه من حقوق أخرى لصيقة، ورغم إلتزام الحكومة بالمعايير والضمانات الدولية فى هذا الإطار، إلا أن هناك فارقاً شاسعاً بين المبادىء الدستورية والمعايير الدولية من جهة وواقع الممارسة الفعلية من جهة أخرى، ويرجع التقرير ذلك لعدة عوامل أهمها: قصور الإطار القانونى والمنظم لحقوق السجناء، وعدم إنضباط السلوك وممارسات الجهة القائمة على ادارة السجون ومراكز الاحتجاز.

وأكد التقرير على شيوع استخدام التعذيب ضد المعتقلين والمشتبه فيهم والمحبوسين إحتياطياً والمحكوم عليهم بهدف الحصول على اعترافات أو معلومات منهم.

ويشير التقرير إلى بعض الممارسات التى يتعرض لها المعتقلين السياسيين والذى يمثل إنتهاكاً واضحا لقانون العقوبات، ويرصد التقرير إشكالية حقيقية وهى أن المشرع قد ميز بين تعذيب المتهم لحمله على الإعتراف وتعذيب المسجون المحكوم عليه أو المعتقل، فيعتبر النوع الأول جناية يعاقب القائم بها بالأشغال الشاقة أو السجن من ٣إلى١٠سنوات، أما تعذيب المسجون أو المعتقل فلا يعتبر تعذيباً بالمعنى القانونى، إنما هو نوع من الضرب والجرح الذى يكتسب الوصف القانونى الذى تقرره المادة ١٢٩ عقوبات.

كما أشارالتقرير إلى مظاهر الخلل التشريعى فى قانون الإجراءات الجنائية وأهمها:حرمان ضحايا التعذيب من الإدعاء المباشر ضد مرتكبى جريمة التعذيب وعدم قيام السلطات المختصة بالتحقيق فى الإنتهاكات الجسيمة التى ترتكب داخل السجون ومراكز الإحتجاز المصرية

يرصد التقرير أيضاً أوضاع السجناء والمعتقلين داخل(١١)سجناً من بينهم ثلاثة سجون مغلقة وهى سجن شديدة الحراسة بطرة وسجن الفيوم وسجن إستقبال طره، ووصف التقرير سجن شديد الحراسة بطره بأنه يتصدر قائمة السجون سيئة السمعة فى مجال إنتهاك حقوق الإنسان للمحتجزين داخله، فهو مخصص لإيواء أشد العناصر الإرهابية خطورة بهدف عزلهم عن باقى السجناء والمعتقلين. أما سجن الفيوم فقد وصفه التقرير بسجن (الدرن والجرب) حيث يعانى النزلاء فيه من تكدس الزنزانات وتدنى مستوى الحيلة المعيشية والرعاية الصحية وسوء التغذية.

وفيما يتعلق بالإختفاء القسرى أكد التقرير أن هناك ما يقرب من(٢٦)حالة إختفاء بعد القبض عليهم بمعرفة قوات الأمن، وأرجع التقرير ذلك إلى توسع أجهزة الأمن فى استخدام الصلاحيات الإستثنائية بموجب قانون الطوارئ، وأن معظم ضحايا الإختفاءالقسرى ممن ينتمون إلى الجماعات الإسلامية، إلاأن ذلك لايمنع أن حالات الإختفاء القسرى تشمل كذلك بعض المشتبه فيهم جنائياً أومن لهم خلافات شخصية مع بعض الضباط

قدر التقرير عدد المعتقلين فى السجون المصرية بعدة آلاف، إلا أنه أشار إلى صعوبة تقدير الأعداد بصورة دقيقة نتيجة لإحجام وزارة الداخلية عن الإدلاء بأية بيانات أو معلومات تفصيلية.

كماعدد التقرير الظواهرالسلبية التى تعانى منها السجون ومن بينها: منع الزيارة لمدة تصل إلى ثلاثة شهور، وقصر مدة الزيارة فى الحالات الأخرى،وعدم مواصلة المسجونين لدراستهم والحصول على الكتب الدراسية، وضعف الرعاية الصحية مما نتج عنه وفاة٣١١حالة، إلا أن التقرير لم يحدد المدة الزمنية لهذه الوفيات.

وخلص التقرير إلى مجموعة من التوصيات منها: ضرورة تصديق الحكومة المصرية على البروتوكول الاختيارى الملحق بالعهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية، وتعديل بعض التشريعات الخاصة بمعاملة السجناء، والعناية بإختيار موظفى السجون، وإلغاء إشراف وزارة الداخلية على السجون، وتنشيط دور النيابة العامة فى التفتيش على السجون، والسماح بمواصلة التعليم، وتحسين الظروف الصحية للسجون بصورة عامة.

فلسطين
تصاعد العدوان على الشعب الفلسطيني

فى تحد سافر لإرادة المجتمع الدولى، جددت الولايات المتحدة الامريكية فى مساء ٢٧مارس/آذار استخدام حق النقض لمنع مجلس الأمن من إصدار قرار بإرسال قوة مراقبين دوليين لحماية الشعب الفلسطينى الأعزل، وهو ما مثل دعم أمريكى مطلق للحكومة الإسرائيلية، والتى إستغلته فورياً فى اليوم التالى، موجهة رسالة إستهانه لقرارات القمة العربية التى كانت قد إنتهت تواً فى عمان/الأردن.

ففى مساء ٢٩مارس/آذار، بدأ القصف الإسرائيلى بتدمير محطات الكهرباء مما آحال مدن وقرى قطاع غزة والضفة الغربية إلى ظلام دامس، ما لبث أن أعلده "شارون" نهاراً على أضواء حرائق المنشأت المدنية، مما أسفر أولياً عن مقتل ثمانى فلسطينيين أحدهم من حرس الرئيس الفلسطينى، وإصابة ٦٣ مدنياً بينهم ١٧ فى حالة خطرة.

وكان العدوان الإسرائيلي المتصاعد منذ إندلاع الإنتفاضة في ٢٠٠٠/٩/٢٩ يواصل ممارسة كافة أعمال العنف، الأمر الذي أدى إلي تدهور وضع حقوق الانسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة بصورة خطيرة. كما استمرت إسرائيل في انتهاكها لمبادئ القانون الدولي الإنساني ومواثيق الأمم المتحدة والإتفاقيات الدولية ومبلدىء اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ التى تجرم تماماً استخدام أسلحة قتالية معينة في عمليات حربية من قوات الاحتلال، ولكن إسرائيل قد ضربت بعرض الحائط كل هذه المبادئ الدولية.

ويجب هنا إبراز مبدأين في غاية الأهمية يمثلان ركنان أساسيان من أركان القانون الدولي وهما مبدأي "التمييز" و"التناسب"، ويقصد بمبدأ "التمييز" التفريق بين الأهداف المدنية والأهداف العسكرية حيث لايجوز بأي حال من الأحوال ضرب أهداف مدنية أثناء عمليات حربية بموجب أحكام الاتفاقية السابق ذكرها. في حين أن مبدأ "التناسب" يقصد به أن تكون الأسلحة المستخدمة من قبل القوتين المتحاربتين على قدر من التناسب، ومن ناحية أخرى يجب الأخذ في الإعتبار كلاً من المادة ١٤٦، والمادة ١٤٧ من نفس الاتفاقية وهما من أهم موادها حيث يتضمنان مجموعة من الجرائم تصنف على أنها جرائم حرب ويجب ملاحقة مقترفيها وتقديمهم للمحاكمة.

وفي ظل هذه الخلفية الحقوقية التي تحكم علاقة قوات الإحتلال بالدولة المحتلة تكون إسرائيل قد انتهكت كل مبادئ الشرعية الدولية بشكل عام واتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ بشكل خاص كما يلي: فعلى صعيد الحق في الحياة لجأت القوات الإسرائيلية الى استخدام القوة المفرطة ضد الفلسطينيين متجاوزة مبدأي "التناسب" و"التمييز" حيث عمدت الى استخدام القوة المفضية الى الموت، والتى لاتتسم بالطبيعة التدريجية لاستخدام القوة، وهي قوة غير مبررة في مواجهة المظاهرات التي قام بها الشعب الفلسطيني الأمر الذي أسفر عن وقوع المئات من القتلى وآلاف الجرحي.

ومن حيث أساليب استخدام القوة لجأت اسرائيل الى أساليب متنوعة ومختلفة فبالاضافة إلي إستخدامها للرصاصات المعدنية المغلفة بالمطاط والتي ثبت أن إطلاقها على المواطنين الفلسطينيين من مدى قريب يؤدي إلي الوفاة. فقد لجأت إلي إطلاق النار من البنادق الآلية، وإستخدمت الدبابات والقذائف الصاروخية والصواريخ المضادة للدبابات وأطلقت النيران من الطائرات والمروحيات المقاتلة والزوارق البحرية.

هذا بالإضافة الى إستخدامها لأسلحة مجرمة دولياً ومحظورة، مثل اليورانيوم المنضب حيث أكدت التحقيقات الميدانية التي قامت بها المنظمة الأمريكية (International Action Center) تعرض منطقتى الضفة والقطاع لكمية من التلوث الإشعاعي على آثر إستخدام إسرائيل لقذائف مدفعية وصواريخ محملة باليورانيوم المنضب وقنابل غاز الأعصاب القاتل لقصف العديد من المنشأت والمواقع الفلسطينية.

ومن ناحية أخرى يتعرض الحق في الصحة للعديد من الإنتهاكات نتيجة منع وصول الأطباء والمهنيين العاملين في المجال الطبي من الوصول إلي مواقع الأحداث لعلاج المصابين.

أيضاً شهد الحق في حرية الحركة والتنقل انتهاكات متصلة توجت بتنفيذ خطة فرض الحصار الشامل والتي بدأ سريانها في يوم ١٢ مارس/آذار على

الضفة الغربية وقطاع غزة والمسماه بخطة "المائة يوم" التي صادقت عليها حكومة شارون، حيث قامت القوات الإسرائيلية بنشر أكثر من ٩٠ حاجز عسكري إضافي وتضييق الحصار على المناطق الفلسطينية وعزلها عن بعضها البعض وعن ما يحيطها من قرى ومخيمات وبهذا تكون الضفة قد تحولت الى ٦٤ منطقة متقطعة الأوصال. وهو إجراء يمثل عقاب جماعي بحق السكان المدنيين.

وفيما يخص الحقوق الاقتصادية والإجتماعية والثقافية قامت قوات الإحتلال بقصف وتدمير المنازل السكنية في معظم قطاع غزة والضفة الغربية. وقد تعرض حوالي ٧٧٣ منزلاً للقصف والتدمير الجزئي في حين تعرض ١٨٠منزل آخرين للتدمير والتخريب الكلي، مما حدا بالسكان إلى السكن فى الخيام.

وعلى صعيد آخر قامت قوات الإحتلال الإسرائيلي منذ إندلاع إنتفاضة الأقصى بتجريف ٠٠٠و١١ دونماً من الأراضي الزراعية في محافظات الضفة الغربية وقطاع غزة وتسبب الحصار الشامل المفروض على الأراضي الفلسطينية المحتلة في تدمير قطاع الزراعة الفلسطيني الذي يعتمد على تصدير حاصلاته إلى الأردن والضفة الغربية والاتحاد الأوروبى مما أدى إلى زيادة معدلات الفقر والبطالة. ومن أبرز الأضرار التي لحقت بالقطاع الزراعي قطع وجرف وحرق الاشجار المثمرة، والخضروات، كذلك منع الشاحنات من نقل البضائع، وترهيب وقتل المزارعين، ونقص الأدوية والأسمدة والمبيدات، وعدم توافر الأعلاف بما يهدد قطاعي الإنتاج الحيواني والزراعي. كما أن قوات الإحتلال تعمد إلى ردم أبار المياه الجوفية وتدمير مضخات المياه مما يمنع إعادة تهيئة الأرض للزراعة لسنوات عديده.

كما واصلت قوات الإحتلال إنتهاكها للمادة ٢٦ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والخاصة بالحق في التعليم حيث واصلت إعتداءاتها المشينة على المدارس وأدى الإستمرار في سياسة الحصار الشامل الى حرمان الطلبة من الوصول الى أماكن الدراسة. كما قامت قوات الإحتلال بتحويل عدد من المدارس في الخليل إلي ثكنات حربية.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان تناشد المجتمع الدولي ومنظمات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية وفي مقدمتهم الأمم المتحدة العمل على إلزام إسرائيل بإحترام معايير القانون الدولي الإنساني ومواثيق الأمم المتحدة والإتفاقيات الدولية وخاصة اتفاقية جنيف الرابعة، ووقف إعتدائها الغاشم على الشعب الفلسطيني. وتدعو الدول العربية والصديقة إلى الدعوة لعقد اجتماع للجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب قرار "الاتحاد من أجل السلام" لتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني.

البحرين
خطوات بناءة.. تعزز حقوق الإنسان

إستطاعت دولة البحرين أن تسير بخطى ثابته فى طريق تحقيق الديمقراطية وعودة الحياة الدستورية التى تعطلت منذ أوائل السبعينيات وأغرقت البلاد فى الفوضى وهددت وحدتها الوطنية.

حيث قام أمير البحرين بإتخاذ قرارات بناءة حيث بادر إلى تنقية المناخ السياسي فى البحرين، ودعوة المواطنين إلى الاستفتاء العام على ميثاق العمل الوطنى والذى نال ٩٨,٤% من أصوات المواطنين البحرينيين والذى يسمح بإعلان البحرين مملكة دستورية وانشاء برلمان من مجلسين احدهما منتخب ويتولى المهام التشريعية والآخر معين من ذوى الخبرة والاختصاص لتقديم الرأى والمشورة حول التشريعات والقوانين، كما يمنح الميثاق المرأة البحرينية جميع حقوقها السياسية بالمساواة مع الرجل بما فى ذلك حق الترشيح والتصويت فى الإنتخابات ويفصل بين السلطات ويمنح القضاء استقلاله الكامل، كما نص الميثاق الجديد على إنشاء محكمة دستورية عليا، بالإضافة أيضاً إلى إحكام الرقابة المالية والإدارية من خلال انشاء ديوانين للمحاسبة والرقابة الإدارية.

وقد سبق الاستفتاء عفو عام وإفراج عن جميع المسجونين السياسيين وسجناء الرأى والتعبير وفتح الابواب أمام عودة المهاجرين والمنفيين ومنح الجنسية لبعض المواطنين البحرينيين الذين كانوا لا يحملون الجنسية البحرينية وإطلاق حرية الصحافة والسماح بتأسيس منظمات سياسية وإنشاء جمعيات ومنظمات حقوق الإنسان، وإلغاء قانون أمن الدولة ومحكمة أمن الدولة.

وقد أصدرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بهذه المناسبة بياناً رحبت فيه

بالخطوات البناءة التى إتخذتها البحرين من أجل تعزيز واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية بدءاً من قرارات العفو والتى شملت الإفراج عن ٢٨٩ شخصاً من السجناء والموقوفين والمتهمين وعفو آخر خاص شمل ٨ سجناء فى قضايا أمنية، والسماح للمبعدين فى الخارج بالعودة، وتعهد الحكومة بعودة الموقوفين الذين شملهم العفو إلى أعمالهم، والسعى لتأمين فرص العمل والتدريب لجميع المواطنين الباحثين عن العمل، وإعلان الميثاق الوطنى وبدء حوار مع المعارضة والتى تجاوبت مع هذه الخطوات بعد أن تبددت بواعث ترددها.

وأكدت المنظمة فى بيانها أن هذه التجربة التى انتصرت فيها البحرين لنفسها أميراً وحكومة وشعباً فى وجه المصاعب التى اعترضتها تجربة تستحق التهنئة وتمنت المنظمة أن يتم استكمال هذه التجربة فى الممارسة على مستوى شجاعة القرار وحكمة التوجه.

العراق
المنظمة تدين
القصف الأمريكي - البريطاني

أدانت المنظمة العربية لحقوق الإنسان العدوان الذي شنته قوات التحالف الأمريكية-البريطانية على الشعب العراقي مساء ١٦ فبراير/شباط والذي أسفر عن وقوع ثلاث شهداء و٢٠ جريح من المدنيين. حيث إستهدفت قوات التحالف خمس مواقع للقيادة والاتصالات للجيش العراقي في الضواحي الجنوبية والغربية للعاصمة بغداد خارج منطقة الحظر الجوي الغير شرعى.

والجدير بالذكر أن هذا القصف هو بمثابة رسالة واضحة توجهها الإدارة الأمريكية الجديدة الى القوى الدولية والإقليمية، موضحة أنها لن تتردد في اللجوء إلي استخدام القوة العسكرية لفرض سياساتها الدولية. ومن ناحية أخرى كانت محاولة لإجهاض التحركات التي سبقت القمة العربية والتي أتي على قائمة أولوياتها إقرار المصالحة واحتضان العراق بعد عشر سنوات من الحصار. وفي نفس الوقت لإفساد الأجواء المصاحبة لإجتماع وزير الخارجية العراقي مع السكرتير العام للأمم المتحدة من أجل إجراء المراجعة الشاملة لإلتزام العراق بقرارات الأمم المتحدة من أجل إنهاء الحصار والحظر.

ولكن على ما يبدو أن القصف الذى شنته قوات التحالف لم يحقق مبتغاه دولياً وإقليمياً كما كان متوقع له، فعلى الرغم من أن اجتماع السكرتير العام للأمم المتحدة مع وزير الخارجية العراقي لم يحقق القدر المأمول منه إلا أنه قطع شوطاً لا بأس به على طريق التفاهم بين العراق والأمم المتحدة، كما قوبل العدوان برفض واضح من القوى الدولية التي أعلنت بجلاء رفضها للإنفراد الأمريكي بالقرار الدولي، في حين إزداد الإصرار العربي علىإدراج المسألة العراقية كبند رئيسي على جدول أعمال القمة العربية.

والجدير بالذكر أن القصف الأمريكي-البريطاني قد أدى إلى زيادة تردي الوضع الإنساني القاسي والمتصاعد في العراق منذ عشرة أعوام، خاصة وأن طائرات قوات التحالف والتي وصل عددها إلي حوالي ستين طائرة قد استهدفت المنشآت المدنية في إنتهاك صارخ لكافة المعايير الدولية لحقوق الإنسان. فمن الواضح أن الولايات المتحدة الأمريكية لم تكتفي بحجم المعاناة التي يرزح تحتها الشعب العراقي في ظل الحصار خلال السنوات العشر الماضية، ولا تعير إهتماماً الى كافة التقارير التي رصدت الجريمة الأمريكية بحق هذا الشعب والتي كان آخرها إستخدام اليورانيوم المنضب في قصف المدنيين والعسكريين على السواء والذي لايزال الشعب العراقي يعاني من آثاره البالغة حتى الآن وهو ما يمثل إنتهاكاً واضحاً للمواثيق الدولية ولحقوق الإنسان خاصة فيما يتعلق بالحقوق الجماعية، ولا يمكن تصنيفه إلا في إطار الجرائم ضد الإنسانية. وتشير آخر الإحصاءات الدولية الصادرة في نهاية فبراير/ شباط ٢٠٠٠ أن نسبة الوفيات بين الأطفال دون الخامسة إرتفعت بزيادة تبلغ ١٢٩٤,٢٣% نتيجة لمرض الإسهال و١٩٠٨,٨٦% نتيجة لأمراض الرئة والجهاز التنفسي ٢٧١٤,٨٦% نتيجة لسوء التغذية، مقارنة بإحصاءات عام ١٩٨٩. أما كبار السن فوق ٥٠ عاماً، فقد إرتفعت نسبة الوفيات بسبب أمراض القلب وارتفاع ضغط الدم بمعدل ٥٨٥,٥٥% ونتيجة لداء السكر بمعدل ٧٨٤,٥٠% وللأورام الخبيثة بمعدل ٥٣٢,٠٧% مقارنة بإحصاءات ١٩٨٩ أيضاً.

إن مواصلة الولايات المتحدة سياساتها في فرض الحظر على مناطق جنوب وشمال العراق، والتي لم تتضمنها القرارات الدولية، فضلاً عن استمرارها

مع حليفتها بريطانيا في العدوان والقصف المتكرر للعراق يمثل خرقاً واضحاً للشرعية الدولية وهو الأمر الذي أعتادته الولايات المتحدة منذ انفرادها كقوة عظمى في التسعينيات.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان التى أدانت هذا العدوان غير المبرر قانوناً والمدان إنسانياً والذي يهدد أمن وسلام منطقة الشرق الأوسط والخليج بأخطار قد لا يمكن تداركها، وتعتبر هذا العدوان حلقة في سلسلة الإعتداءات المستمرة ضد الشعب العراقي والتى يجب على المجتمع الدولى التدخل لوقفها، وتدعو المنظمة الدول العربية الى عدم الخضوع للإبتزاز الأمريكي أو التهديد برفع التوتر السائد في المنطقة منذ إندلاع إنتفاضة الأقصى. كما تطالب الأمم المتحدة بوضع حد فوري للحصار المفروض على الشعب العراقي وإنهاء المأساة التي يتعرض لها.

ليبيا

لوكربى .. بين الواقع القانونى والسياسى

أسدل الستار فى ٣١ يناير/كانون ثان على الجانب القانونى من قضية لوكربى، حيث أدانت المحكمة الأسكتلندية المنعقدة فى كامب زيست بهولندا المواطن الليبى عبد الباسط المقرحى بتفجير طائرة بان أمريكان فوق بلدة لوكربى الاسكتلندية العام ١٩٨٨، وقضت بسجنه مدى الحياة، وبرأت المتهم الليبى الآخر الأمين خليفة فحيمة وأطلقت سراحه فوراً.

وكان من المفروض مع إغلاق الملف القانونى للقضية أن يفتح الباب أمام إلغاء العقوبات على ليبيا، وكذا اتاحة الفرصة للتطبيع الكامل بين ليبيا والدول الغربية، لكن التصريحات الأولية للمسئولين فى كل من بريطانيا والولايات المتحدة عشية الحكم شددت على أن إغلاق الملف يرتبط بقبول ليبيا دفع التعويضات لأهالى الضحايا.

فى أعقاب صدور الحكم عقد العقيد معمر القذافى مؤتمراً صحفياً أكد فيه أن حيثيات الحكم تدين القضاء الاسكتلندى ولا تدين بأى حال من الأحوال المواطن الليبى عبد الباسط المقرحى.

وتشير الوقائع المتصلة بالقضية أنها ومنذ بدايتها وخلال مرحلة الإجراءات القانونية قد شابها الغموض وعدم الوضوح ومحاولة إلصاق التهمة بالمواطنين الليبيين ومن ثم ليبيا والأخطر من ذلك أن أحد قضاة المحكمة قد بعث برسالة إلى رئيس الوزراء البريطانى بلير يفند فيها حيثيات الحكم وإشتملت هذه التفنيدات على (٣٤) صحفة مؤكدا أن حيثيات سياسية فرضت من جهة دولية معروفة.

يذكر أن الولايات المتحدة وبريطانيا تحمل ليبيا مسئولية الحادثة، رغم أن الإتفاق بين الأمم المتحدة وليبيا على تسليم المقرحى وفحيمة عام ١٩٩٩ إلى القضاء الأسكتلندى فى هولندا نص صراحة على أن المحكمة تحصر تهمة تفجير الطائرة بالمتهمين الليبيين وليس بنظام الحكم نفسه.

بعد الحكم تباينت المواقف الليبية والأمريكية - البريطانية، ليبيا أعلنت أنها ستطالب بتعويضات عن الخسائر التى منيت بها نتيجة للعقوبات الدولية التى فرضها مجلس الأمن، فى حين أن الولايات المتحدة وبريطانيا أعلنت أنها ستمارس ضغوطاً على ليبيا لتعترف بمسئوليتها وتوافق على دفع تعويضات لعائلات الضحايا، لكن موقف مجلس الأمن كان سلبياً حيث أعلن أنه لا يجب التسرع فى رفع العقوبات وأن يتم بحث الأمر بتأن.

ومن المتوقع خلال الفترة القادمة أن يبت القضاء الاسكتلندى فى الطلب الذى قدمه المقرحى خلال المهلة القانونية التى بدأت فى ٢١مارس/آذار لاستئناف الحكم.

اليمن

مواجهات ساخنة

فى أول إنتخابات محلية تجرى منذ بداية التسعينيات

أجريت فى اليمن يوم ٢٠فبراير/شباط٢٠٠١ أول إنتخابات محلية منذ بداية التسعينيات، تنافس فيها نحو ٢٣ ألف مرشح، (من بينهم ١٢٠إمرأة) ينتمون إلى ١٥ حزباً سياسياً على حوالى ٧آلاف مقعد للمجالس المحلية.

وقد رافق إجراء الانتخابات إجراء استفتاء على التعديلات الدستورية التى أدخلها مجلس النواب على الدستور فى شهر نوفمبر/تشرين أول٢٠٠٠، وقد بينت النتائج النهائية للانتخابات، والتى أعلنت فى ٣ مارس/آذار أن عدد الذين شاركوا فى الإنتخابات والإستفتاء بلغ ٢٦٠٧٣٠٧ ناخباً مما يعنى -وفقاً للمصادر الصحفية - ان نسبة المشاركة جاءت أقل من ٥٠%

من المسجلين فى جداول الناخبين(لم يتوافر للمنظمة عدد الناخبين المسجلين فى جداول الانتخاب).

وقد وافق على التعديلات الدستورية نحو٧٣% تقريباً، وعارضها نحو ٢١% تقريباً. أما نتائج الانتخابات فقد جاءت على النحو التالى:

على مستوى المجالس المحلية للمحافظات والتى يبلغ٤٠١مقعداً، حاز حزب المؤتمر الشعبى العام الحاكم على ٢٧٧مقعداً تلاه التجمع اليمنى للإصلاح وحصل على ٨٧ مقعداً، ثم المستقلين وحازوا على ٣٠ مقعداً، وجاء الحزب الإشتراكى فى المرتبة الرابعة وحاز على ١٦مقعداً.

وعلى مستوى المجالس المحلية فى المديريات البالغ مقاعدها ٦٧٣٤مقعداً (موزعة على ٣٣٢ مديرية) حاز المؤتمر الشعبى العام على ٣٧٧١ مقعداً، والتجمع اليمنى للإصلاح على ١٤٣٣مقعداً، ثم المستقلون ٧٤٩مقعداً، والحزب الاشتراكى ٢١٨مقعداً، والتنظيم الوحدوى الشعبى الناصرى ٢٨مقعداً، والبعث العربى٧مقاعد، والجبهة الوطنية٣مقاعد واتحاد القوى الشعبية مقعدين، ومقعداً واحداً لكل من حزب الحق وحزب التحرير الشعبى الوحدوى. وسوف تجرى انتخابات تكميلية فى وقت لاحق خلال العام لشغل ٢٥مقعداً للمجالس المحلية للمحافظات، و٥٢١ مقعداً للمجالس المحلية للمديريات.

صاحب إجراء الإنتخابات أعمال عنف شديدة تضاربت المعلومات بشأنها بين ٣٧ قتيلا وجريحاً وفقاً للمصادر الرسمية، وأكثر من ٩٠ قتيلا وجريحاً وفقاً لمصادر المعارضة، وأفضت إلى إلغاء الانتخابات واعادتها فى ١٤٣مركزاً انتخابياً(من بين ٢٠٢٥ مركزاً) وقد تبادلت الاحزاب المتنافسة المسئولية عن أعمال العنف، كما تبادلت الاتهامات حول التدخل فى سير العملية الانتخابية. فعقد معظم قادة احزاب المعارضة مؤتمرا صحفياً فى اعقاب إجراء الإنتخابات يوم ٢١ فبراير/شباط اصدرو خلاله بياناً عن تفاصيل الخروقات والمخالفات القانونية والدستورية التى ارتكبها اعضاء فى الحزب الحاكم ومسئولين حكوميين وقيادات فى الجيش والامن خلال عمليات الإقتراع، وانتقدوا أساليب السلطة قبل بدء الإقتراع.

ورغم أن التجمع اليمنى للإصلاح لم يشارك فى هذا المؤتمر الصحفى، فقد أعلن موقفاً ناقدا لا يقل حدة عن باقى احزاب المعرضة، وخاض جدلا ساخناً مع المؤتمر الشعبى افضى إلى فض التحالف بين الحزبين.

كما أعلن حزب البعث العربى الاشتراكى فى ٢٢ فبراير/شباط عدم اعترافة بنتائج الانتخابات وقرر الانسحاب من العملية الانتخابية، نظراً لما وصفه بالمخالفات والخروقات الكبيرة.

وفى المقابل شن حزب المؤتمر الشعبى العام انتقادات مماثلة على احزاب المعارضة ذاتها بالتدخل فى بعض الدوائر الانتخابية ضد مرشحيه، واللجوء إلى اساليب غير قانونية وحصرها فى ١٣ اتهام وخص التجمع اليمنى للإصلاح بأكبر قدر من الانتقادات، وطالب اللجنة العليا للانتخابات بتشكيل لجنة للتحقيق فى المخالفات والتجاوزات.

سوريا

جدل الواقع والتغيير

آثار أداء الحكومة السورية حيال قضايا حقوق الإنسان والحريات العامة، منذ تولى الرئيس بشار الأسد مسئولية الرئاسة موجة من التفاؤل حول توجهات الدولة نحو تلبية مطالب الرأى العام فى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وتعزز هذا التفاؤل بإصدار عفو عام شمل مئات المحتجزين والسجناء السياسيين، واغلاق سجن المزة، وتسليم السجناء والمحتجزين اللبنانيين إلى السلطات اللبنانية، واقرار القيادة القطرية لحزب البعث بحق أحزاب الجبهة الوطنية بإصدار صحف مستقله، وبدء النقاش حول اصدار قانون جديد للصحافة والإعلام بعد اكثر من نصف قرن.

والأهم من ذلك سمة التسامح الذى أبدته الحكومة تجاه الحركة المطلبية التى عبرت عنها البيانات التى اصدرها المثقفون والسياسيون السوريون وتأسيسهم العديد من المنتديات الثقافية التى تناولت مناقشاتها العديد من الأمور التى كانت محظورة من قبل.

ولكن بدأت تتواتر فى الخطاب السياسي الرسمى العديد من التحفظات حول ما ظهر من مطالب وانتقادات، وشرع المسئولون يكيلون بدورهم الانتقادات لأداء وانشطة المثقفين، وتحديد ما يسمى بالخطوط الحمراء. وبدأ التفاؤل الذى رافق البداية الواعدة ينحسر.

والواقع أنه من البديهى أن العديد من الدوائر الفاعلة فى اطار النظام، والتى

اعتادت العمل بأسلوب معين لسنوات طويلة تجد صعوبة فى التغيير، ومن التبسيط المخل الا يتوقع مثل هذا الجدل. ويظل مناط الحكم على الاداء هو الأفعال لا الأقوال.

ومن ثم فإن ما يثير قلق المنظمة ليس حدة الجدل، والتحذيرات المتكررة ولكن الإجراءات العملية، وفى مقدمتها الشروط الصارمة التى وضعتها الحكومة لعقد الندوات بدءاً من الموافقات المسبقة إلى أسماء المدعويين وليس فقط المحاضرين، ومضمون مشروع قانون تنظيم الصحافة الذى تناولته المصادر الصحفية والذى يكرس العديد من القيود القائمة والتى تعبر عن مخاوف غير مبررة فى اطار صورة التوافق الوطنى التى عبر عنها الرأى العام فى استقبال القيادة الجديدة للبلاد، والاستجابة القوية لكل المبادرات الإيجابية التى بادرت بها الحكومة.

تؤكد التجارب الإيجابية التى تحققت فى بعض البلدان العربية فى السنوات الأخيرة افتراضاً أساسياً تتبناه منظمات حقوق الإنسان وهو أن تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، عامل فعال فى اشاعة الإستقرار وتدعيم فرص التنمية.

مصر
أحكام مخففة فى قضية الكشح (٢) .. والنيابة العامة تستأنف

فى ٥فبراير/شباط الماضى صدر الحكم فى قضية احداث الكشح الثانية التى وقعت فى الفترة من٣١ديسمبر/كانون ثان ١٩٩٩إلى٣يناير/كانون أول ٢٠٠٠، وقد راح ضحية هذه الاحداث٢٠ قبطياً ومسلماً واحداً واسفرت عن حرق واتلاف ٥٦ منزلاً ومحلاً، رغم أن بداية الخلاف كانت على معاملة تجارية بين تاجر وسيدة.

اصدرت محكمة الجنايات فى سوهاج حكماً ببراءة(٩٢) متهماً من كل التهم المنسوبه إليهم وعاقبت متهماً بالأشغال الشاقة والسجن لمدة (١٢) سنة لإدانته بتهمتى احراز السلاح النارى والذخيرة دون ترخيص، والقتل والاصابة الخطأ، كما قضت على متهم آخر بالسجن سنتين ومتهمين بسنة واحدة.

واعتبر رئيس المحكمة أن أحداث الكشح رغم خطورتها كانت أمراً طارئاً لا ينال من حقيقة العلاقة المتينة بين المسلمين والمسيحيين، إلا أنه فى الوقت نفسه طالب القيادة الدينية المسيحية بمحاولة معاقبة أولئك الذين تحملوا المسئولية الاخلاقية لتصعيد أعمال العنف، وذلك فى اشارة واضحه إلى بعض رجال الدين المسيحى الذين حرضوا على اثارة مشاعر الغضب ولم يكونوا متعاونين مع رجال الشرطة فى تهدئة المتجمهرين.

إستندت المحكمة فى حكمها السابق إلى (١٧) سبباً لأحكام البراءة أهمها: التناقض فى أقوال المجنى عليهم والمبالغة فى اسناد الاتهامات والعشوائية فى اختيار المتهمين وتقدير قيمة الخسائر بالاضافة إلى عدم ثبوت وجود مصلحة لعدد من الشاكين والتأخر غير المبرر فى الابلاغ الذى تجاوز عشر أيام بعد الإعلان عن صرف التعويضات وعدم ضبط أى من المتهمين فى حال ارتكاب الجرائم المنسوبة إليهم وبناء الاتهامات الأولية على مجرد الظن والاحتمال واستبعاد النيابة العامة لكثير من المتهمين مما يؤكد الشك فى ثبوت الاتهام وعدم الاطمئنان للتحريات التى جاءت مجهولة المصدر وارتكاب الوقائع من جمع كثير تجاوز الـ(٥٠٠) مما يشير إلى شيوع الاتهام، وتناقض أقوال الشهود مع التقارير الطبية والأدلة الفنية.

وقد لاقى هذا الحكم انتقاد الأوساط المسيحية واعلن البابا شنودة بابا الاسكندرية وبطيرك الكرازة المرقسية أن الكنيسة المصرية ستطعن فى الاحكام الصادرة، الا أن النيابة العامة أعلنت انها ستطعن فى الحكم وطالبت بإلغاء الحكم واعادة النظر من جديد فى القضية واستندت فى ذلك إلى أن النيابة العامة تنعى على الحكم فيما انتهت إليه من أسباب القصور فى التسبيب والفساد فى الاستدلال والخطأ فى تطبيق القانون الأمر الذى يوجب نقضه، حيث ان الحكم قد اعتراه القصور فى التسبيب ذلك انه لم يمحص وقائع الدعوى وادلتها بالقدر اللازم، كما خلى الحكم فى اسبابه من مناقشة الادلة المادية والفنية المتمثله فى معاينات النيابة العامة وتقارير مصلحة الادلة الجنائية وكذا تقارير مصلحة الطب الشرعى فيما يتعلق بأغلب الوقائع وذلك من حيث الأثر التدليلى لها فى اثبات ارتكاب المتهمين لجرائم التجمهر والوقائع التى وقعت منهم اثناءها.

ولاقى قرار النيابة العامة ارتياحاً لدى منظمات حقوق الإنسان والأوساط المسيحية ووصفه بعض رموزها بانه يجنب الوقوع فى مثل هذه الاحداث مرة

أخرى خاصة فى ظل سيادة مفاهيم الثأر فى صعيد مصر، كما انه اجراء يعالج قصورا بالغاء فى إجراءات محاكمة المتهمين.

.. انتخابات نقابة المحامين تنهى مأزق الحراسة

أجريت فى ٢٤فبراير/شباط انتخابات نقيب المحامين ومجلس النقابة، حيث تنافس على منصب النقيب(١٠) مرشحين أبرزهم:سامح عاشور، ورجائى عطية، واحمد ناصر، فى حين تنافس على عضوية المجلس (٢٠٧) مرشحا لاختيار (٢٤) عضو يوزعون كما يلى:

(٨) عن دوائر إستئناف القاهرة، و(٦) للعاملين فى القطاع العام، (٢) لإستئناف للإسكندرية، ومقعدين للشباب، والمقاعد الـ (٦) الباقية توزع على دوائر الاستئناف المختلفة بواقع مقعد واحد لكل من طنطا - المنصورة - الاسماعلية - بنى سويف - اسيوط - قنا.

إكتسبت هذه الانتخابات أهميتها من كونها الأولى منذ أكثر من (٥) سنوات تعرضت خلالها النقابة لفرض الحراسة وتعيين لجنة مؤقته لإدارة شئونها.

حيث كانت محكمة مصرية قد قضت فى بداية العام ١٩٩٦ بفرض الحراسة على النقابة بعد تفجر الخلاف داخل مجلسها بين تيارين، الأول ويمثل المنتمين إلى جماعة الإخوان المسلمين وأنصارهم، أما التيار الثانى فيمثل أعضاء فى مختلف التيارات السياسية والمستقلين.

لكن محكمة النقض قضت فى العام ١٩٩٩ برفع الحراسة القضائية وتشكيل لجنة قضائية لادارة النقابة تتولى الاعداد للانتخابات، وحددت هذه اللجنة بداية يوليو/تموز الماضى موعداً لها، لكن صراعا قضائياً بين الحكومة والمرشحين فى شأن مراكز الاقتراع أدى إلى التأجيل.

اسفرت النتائج عن فوز سامح عاشور مرشح المعارضة وعضو مجلس الشعب السابق عن الحزب العربى الناصرى بمنصب النقيب.

كما اسفرت نتائج الانتخابات عن النجاح الكامل لقائمة الإخوان المسلمين والتى ضمت ستة عشر مرشحاً، لتحصد بذلك ثلثى مقاعد مجلس النقابة العامة الأربعة والعشرين.

غير أن ذلك لا يعنى سيطرة هذه القائمة على المجلس، حيث أن نصف مرشحها ينتمون إلى تيارات الناصريين والوفديين والمستقلين، فضلاً عن واحد من المحامين الأقباط.

لم تشهد هذه الانتخابات اتهامات ذات قيمة بحدوث تجاوزات حيث تمتعت بالاشراف القضائى الكامل.

كما أن المجلس يمثل التيارات السياسية المختلفة داخل مصر، واتت برامج الفائزين فى الانتخابات معبرة بصورة واضحة عن هموم المهنة.

وبإنتهاء هذه الانتخابات انتهى مأزق خطير تعرضت له احدى المؤسسات الفاعلة للمجتمع المدنى فى مصر حيث أن فرض الحراسة على نقابة المحامين كان يتعارض مع المعايير الدولية التى تنص على الحق فى تكوين الجمعيات وأستقلالها فى التعبير عن إرادة أعضائها.

الجزائر
حوادث القتل تتصاعد ولا حل للأزمة

تصاعدت بصورة لافتة للنظر ظاهرة العنف والأرهاب والقتل خارج نطاق القانون حيث استوئنفت الاغتيالات السياسية بعد أن هدأت الأمور نسبياً ليصل عدد من قتلوا منذ أكتوبر/تشرين أول٢٠٠٠ إلى حوالى ٦٠٠ قتيل منهم(٤٥٠) مدنياً ونحو(١٥٠)عسكرى.

ومعظم من قتل كان عن طريق الأسلحة البيضاء، واثارت هذه العمليات حالة من الرعب والهلع لدى سكان المناطق النائية التى أصبحت المكان المفضل لعناصر الجماعات المسلحة للقيام بعملياتهم، مما حدا برئيس الوزراء إلى حث الشعب على حمل السلاح ومواجهة عناصر الجماعات الإرهابية، ولا تتسق هذه الدعوة مع الإتجاهات المطروحة الرامية إلى طى ملف مجموعات الدفاع الذاتى لما أثير عن تورط بعض عناصرها فى أعمال القتل خارج القانون.

طرحت هذه العمليات تساؤلات بشأن مدى فاعلية الخطوات التى تمت لحل الأزمة التى تواجهها البلاد بعد أن تراجعت مؤشرات التحسن النسبى فى أعمال العنف والارهاب التى كانت تحققت فى اعقاب تطبيق قانون الوئام المدنى.

وفى نفس الوقت تصاعدت ضغوط أسر المختفين ومطالب الرأى العام لإجلاء مصيرهم ومتابعة قضاياهم.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان إذ تعرب عن بالغ قلقها لتجدد أعمال القتل،

فإنها تحذر من مخاطر التوسع فى تسليح المدنيين وتطالب الحكومة الجزائرية ان تتم إجراءات حفظ النظام من خلال قوى رسمية وفقاً لمقتضيات الشرعة الدولية.

تونس
المنظمة تنضم لهيئة الدفاع عن الرابطة التونسية لحقوق الإنسان

تتابع المنظمة العربية لحقوق الإنسان بقلق بالغ التطورات الخطيرة التى تهدد الرابطة التونسية لحقوق الإنسان واعضاء هيئتها المديرة الجديدة، فضلا عن مواصلة السلطات إجراءاتها ضد عدد من نشطاء حقوق الإنسان فى البلاد.

تعود بداية الأزمة الحالية حينما رفع(٤) من اعضاء الرابطة وهم من المرشحين الذين لم يوفقوا فى الإنتخابات دعوى احتجاجا على إجراءات إعتبروها مغلوطة ولعدم احترام بعض الترتيبات التى ينص عليها القانون الأساسى للرابطة، لكن محامو الرابطة طعنوا فى صفة المشتكين ومصلحتهم فى التحرك على هذا النحو ضد الرئاسة الجديدة للرابطة، وتم فرض حراسة قضائية عليها فى تطور لم تشهده الحركة الجمعياتية التونسية من قبل، وتم تحديد موعد ٢٩ يناير/كانون ثان للنظر فى هذه القضية.

وقامت المنظمة العربية لحقوق الإنسان بتفويض الاستاذ بوجمعه غشير عضو لجنتها التنفيذية ورئيس الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان فى الانضمام لهيئة الدفاع عن الرابطة التونسية، كما فوض اتحاد المحامين العرب كل من الدكتور يحيى الجمل والدكتور نور فرحات للانضمام إلى هيئة الدفاع، لكن هيئة المحكمة رفضت السماح بذلك، إلا ان الاستاذ بوجمعه غشير رفض قرار استبعاده من هيئة الدفاع نظراً لوجود اتفاقية بين تونس والجزائر تسمح لمحامى البلدين بالترافع أمام محاكمهما، الأمر الذى دفع أكثر من (١٠٠) محامى إلى الانسحاب من قاعة المحكمة احتجاجاً على غياب حرية الدفاع ورفضوا المرافعة بشروط مسبقة، وتأجيل الحكم فى القضية إلى جلسة يوم ١٢فبراير/شباط، وجاء الحكم ببطلان الجلسة العامة (المؤتمر الوطنى الخامس) للرابطة التونسية(٢٧-٢٩ اكتوبر/تشرين أول٢٠٠٠) وجميع القرارت الصادرة عنها والهيئات المنبثقة عنها وباعادة عقدها طبقاً للقانون الاساسى والنظام الداخلى من قبل الهيئة المديرة القائمة قبل تلك الجلسة.

اصدرت الرابطة التونسية بعد هذا الحكم بياناً اعتبرت فيه أن الحكم قد صدر اثر محاكمة لم تتوفر فيها شروط المحاكمة العادلة،وانه جاء ليكرس قرار سياسيا، وان الرابطة تتمسك بشرعيتها وتعلن استمرارها فى اداء مهامها، وان هذا الحكم من شأنه تقويض اسس المجتمع المدنى.

واكب هذه التطورات السلبية قيام السلطات التونسية بحملة ضد نشطاء حقوق الإنسان فقد تعرض الاستاذ خميس قسيلة نائب رئيس الرابطة إلى المضايقة فى مطار تونس الدولى، كما ان الدكتور منصف المرزوقى مطلوب للمثول امام الدائرة الجنائية بالمحكمة الابتدائية من اجل تهم متعلقة بحرية الرأى والتعبير، وحول الاستاذ صلاح الجورشى نائب رئيس الرابطة للتحقيق.

يذكر ان التطورات السلبية السابقة جاءت بعد ان ابدت الرابطة مجموعة من الملاحظات والاقتراحات حول ما ورد فى خطاب رئيس الجمهورية بشأن القوانين المنظمة للصحافة واوضاع السجون ودفع التعويضات.

وأثارت تداعيات محاكمة الرابطة تراشقا اعلاميا حادا بين تونس وفرنسا خاصة وان السلطات التونسية طردت احد المحامين الفرنسيين الذى حضر لمراقبة المحكمة ممثلاً عن الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان.

وقد طالبت المنظمة العربية لحقوق الإنسان الحكومة التونسية بوقف التدابير المتخذه بحق الرابطة وناشطى حقوق الإنسان فى البلاد، والتى تتعارض مع ألتزاماتها القانونية النابعة عن انضمامها للمواثيق الدولية وسياستها المعلنه بشأن تعزيز واحترام حقوق الإنسان وضرورة إفساح المجال لمعالجة هذه الأزمة سياسياً.

المنظمة تحذر من تفاقم أزمات النزوح واللجوء العربية

تتابع المنظمة العربية لحقوق الانسان ببالغ القلق الأوضاع المعيشية السيئة التى يعانى منها أكراد العراق، والتى تدفع بالأغلبية الساحقة منهم الى الفرار من كردستان العراق فى محاولة الوصول الى احدى بلدان اللجوء، لاسيما الى أوروبا

القريبة نسبيا.

وفى هذا الاطار فقد شهد شهر فبراير ٢٠٠١ حادثتين خطيرتين، جذبت أولاهما أنظار الرآى العام فى ايطاليا حيث وقعت، وتمثلت فى مأساة مقتل ٨ من الشباب الأكراد متأثرين بالاختناق نتيجة وجودهم فى حاوية مغلقة مملوءة بالقطن لأكثر من ٢٤ ساعة، قادمين من اليونان الى ايطاليا مع أحد سماسرة تهريب المهاجرين غير الشرعيين، والذى اكتشف مقتلهم بعد دخول الأراضى الايطالية فقام بالقاء جثثهم على قارعة الطريق.

وجاءت الحادثة الأخرى بعد أيام حيث جنحت احدى السفن على سواحل فرنسا، والتى تدخلت سلطاتها لانقاذ السفينة فاكتشفت أنها تقل ٩١٢ لاجئا كرديا بينهم ٣٠٠ طفل، كادوا يتعرضون للموت جميعا أثناء محاولتهم الوصول الى احدى بلدان اللجوء الأوروبى مستعينين بسماسرة .هجرة غير الشرعية، وتستضيفهم السلطات الفرنسية حاليا فى أحد معسكرات اللجوء المؤقتة لحين البت فى موقفهم.

والحالة الكردية العراقية لا تنفصل الى حد كبير عن أوضاع الشعب العراقى فى ظل استمرار الحصار الذى تحلل جزئيا، وسعى الادارة الأمريكية الجديدة لاعادة فرضه بسياسة فرض الأمر الواقع عبر العدوان العسكرى الأخير، ولكنها تتمتع بخصوصية أكبر منذ حرب الخليج الثانية فى العام ١٩٩١وحتى قبلها.

حيث يعانى أكراد العراق من تدهور شامل فى الحالة الاقتصادية فى ظل تراجع قيمة الدينار العراقى منذ بدء الحصار فى العام١٩٩٠وغياب المساعدات الاقتصادية، فضلا عن الضعف الشديد فى نسبة وخدمات التعليم وهجرة الأغلبية الساحقة من المتعلمين بما يعنى الندرة الشديدة فى الكفاءات، وانعدام فرص العمل ووثائق الهوية، وكذا التطاحن الأهلى فيما بين الأحزاب الكردية المختلفة والتى اقتسمت ادارة المناطق، وبينها وبين الأحزاب الكردية الأخرى غير العراقية، ونتيجة أيضا للعمليات العسكرية التركية بحثا عن أعضاء حزب العمال الكردستانى.

من ناحية أخرى فقد شهد المغرب العربى فى مطلع فبراير/ شباط غرق أحد الزوارق التى كانت تقل ١٠ من المهاجرين غير الشرعيين بينهم امرآة وطفل أمام سواحل أسبانيا، عثرت علىجثثهم فرق الانقاذ الأسبانية بعد اكتشافها لتحطم زورق مما جدد القلق من هذه الظاهرة المؤسفة والمستمر منذ عقود نتيجة للظروف الاقتصادية والاجتماعية التى تعيشها شعوب المغرب العربى.

وأوردت المصادر مقتل عشرات كل عام أمام الساحل الأسبانى المعروف باسم "شاطىء المرية" باقليم "قادس" خلال محاولتهم الوصول الى الأراضى الأسبانية فى زوارق صغيرة لا تصمد أمام العواصف أو الرياح القوية.

كما أوردت المصادر قيام السلطات الأسبانية بتوقيف٣٠مهاجرغير شرعى من المغرب العربى بعد العثور عليهم تائهين فى زورق صغير فى عرض البحر.

وإزاء التصاعد المستمر لظاهرة الهجرة غير الشرعية وغرق زوارق المهاجرين فقد كثفت السلطات الأسبانية دوريات حرس سواحلها وأقرت اجراءات مشددة مؤخرا فى وجه المهاجرين غير الشرعيين، تضمنت ترحيل المهاجرين الذين لايملكون وثائق سفر سليمة أو هؤلاء الذين لا يملكون مهارات تمكنهم من الحصول على عمل.

وفى السودان، وخلال شهر فبراير/ شباط أيضا رصدت المنظمة نزوح أكثر من ٩٨ ألف مواطن سودانى من منطقة هايا بشرق السودان نحو مخيم "مايو" للاجئين شمال العاصمة الخرطوم، هربا من المجاعة الناجمة عن الجفاف، والذى أدى الى اتلاف كافة المحاصيل وفقدان الألوف من رؤوس الماشية والأغنام، وكذلك انتشار الأمراض والأوبئة الفتاكة.

وتشير المصادر الى أن أعداد النازحين من مناطق جنوب وشرق السودان وصلت الى ٢٥٠ ألف لاجىء مسجلين و٢٠٠ ألف آخرين غير مسجلين معظمهم من النساء والأطفال والشيوخ، يسكنون مخيمات "مايو" و"جبل الأولياء" حول الخرطوم، ومخيمات "ود البشير" و"دار السلام" حول أم درمان، والتى تعانى من أوضاع معيشية صعبة تشمل قلة أماكن السكن ونقص مستلزماته وكذا ندرة الماء وغياب الكهرباء وانعدام فرص العمل وتفشى الفقر، فضلا عن سوء التغذية وانتشار الأمراض مثل الملاريا والاسهال والالتهابات البولية.

والمنظمة تشير إلى أن هذه العمليات تتعارض مع القانون الإنسانى الدولى خاصة بالنسبة للنزوح الاجبارى وتعرب عن قلقها البالغ وتحذرمن التزايد المستمر لعمليات اللجوء والنزوح، وتؤكد أن الحل لوقف تفاقم الأزمة هو بالعلاج السليم والتناول المناسب لجذور الصراعات وبتقديم المساعدات اللازمة للملايين من النازحين فى أماكن نزوحهم.

تونس

ملاحقة رئيس الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى تتضمن أن السلطات التونسية تواصل ملاحقتها للأستاذ مختار الطريفى المحامى رئيس الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، والذى مثل أمام قاضى التحقيق يوم ١٠مارس/أذار الجارى بتهمة نشر الأخبار الزائفة والمسئولية عن إصدار بيان باسم الرابطة تضمن انتقادات للإجراءات المتخذة فى حقها. وقد قامت هيئة الدفاع عن الأستاذ الطريفى بالانسحاب والاحتجاج على جلسة التحقيق بسبب عدم توفير قاعة مناسبة لحضور كامل أعضاء الهيئة مما يعد إخلالا بالحق فى الدفاع.

وتطالب المنظمة السلطات التونسية بالكف تماماً عن ملاحقة الأستاذ الطريفى وتمكينه من ممارسة نشاطه كرئيس للرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان وفقاً لما تقرره مواثيق حقوق الإنسان.

.. ومواصلة الاعتداءات والملاحقات لنشطاء حقوق الإنسان

لاتزال المنظمة العربية لحقوق الإنسان تتلقى شكاوى عن اعتداءات وملاحقات لنشطاء حقوق الإنسان من قبل السلطات الأمنية التونسية.

ومن هذه الشكاوى ما يتضمن أن عناصر أمنية قامت خلال شهرى فبراير/شباط ومارس/أذار بالاعتداء بالضرب على السيد الأسعد الجوهرى عند دخوله مقر المجلس الوطنى للحريات،كما اعتدت بالضرب والسب على المحامية نزيهة بوذيب والاستيلاء على ملفات كانت تحملها، وكذا الاعتداء بالضرب على السيدة خديجة الشريف عضو الهيئة القيادية للجمعية التونسية للنساء الديموقراطيات امام المحكمة الابتدائية بتونس والاستيلاء على ملف قضائى كان بحوزتها.

وتطالب المنظمة السلطات التونسية بإجراء تحقيق محايد بشأن هذه الاعتداءات وعقاب المسئولين عنها، واصدار تعليماتها المشددة لأجهزة الأمن لمراعاة ما تقرره مواثيق حقوق الإنسان بما يكفل حريات المواطنين وحقوقهم الاساسية.

كما تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى تتضمن أن ضباط الأمن السياسي قاموا يوم ٦ فبراير/شباط الماضى بمحاصرة منزل الصحفى جلال الزغلامى والاعتداء عليه وعلى زوجته وشقيقيه وعدد من أصدقائه وزواره ومنع عدد من المحامين من دخول المنزل. وتفيد الشكوى أن هذه الاعتداءات ترجع إلى نشاط المذكورين فى مجال حقوق الإنسان.

وتطالب المنظمة السلطات التونسية بالكف عن ملاحقة المذكورين، ومجازاة المسئولين عن تلك الاعتداءات فى حالة ثبوتها.

اليمن

اعتقالات تعسفية وبدون توجيه اتهامات

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان عدة شكاوى بشأن قيام السلطات اليمنية باعتقال مواطنين دون إذن قضائى ودون توجيه اتهامات للمعتقلين.

ومن هؤلاء:عبد الكريم النعوى وأحمد بن أحمد وأحمد حرمل وفضل الجعدى ومحسن أحمد سيف ومحمد على الميدان وخالد أحمد الجحافى وعدنان عبد الغنى ومحسن أحمد سيف.

وقد تضمنت بعض الشكاوى بأن المعتقلين حرموا من زيارة أهلهم، وأن بعضهم تعرض للضرب.

وتطالب المنظمة السلطات اليمنية بالتوقف عن اعتقال المواطنين دون إذن قضائى والإفراج عمن لا يزالون معتقلين أو تقديمهم لمحاكمة عادلة فى حالة ثبوت تهم محددة ضدهم، مع مجازاة كل من يثبت قيامه بالاعتداء على المعتقلين.

السودان

إعتقالات بدون إذن قضائى ودون توجيه إتهامات

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان عدة شكاوى تفيد أن السلطات السودانية قامت باعتقال عدد من المواطنين دون الحصول على إذن قضائى ودون توجيه الاتهام إليهم. ومن هؤلاء: عبد الله حبيب الله رئيس فرع الحزب الاتحادى بمدينة القضارف ومصطفى محمد الأمين أمين التجمع الوطنى الديمقراطى وبابكر سيرغنى أمين شباب الحزب الاتحادى بالمدينة ومصطفى بخيت، وكذا ساطع احمد الحاج من الحزب الناصرى وعبد الهادى عثمان من الحزب الاتحادى الديمقراطى، وهاشم بابكر تلب عضو الحزب الشيوعى.

وتطالب المنظمة الحكومة السودانية

بالإفراج عمن لا يزالون معتقلين أو تقديمهم لمحاكمة عادلة فى حالة ثبوت تهم محددة ضدهم.

.. ومنع إجتماع لعدد من قيادات حزب المؤتمر الوطنى

كما تلقت المنظمة شكوى تفيد أن قوات الأمن السودانية قامت يوم ٥ يناير/كانون ثانى الماضى باقتحام منزل السيد حسن ساطع بغرض منع اجتماع لعدد من قيادات حزب المؤتمر الوطنى برئاسة الدكتور حسن الترابى أمين عام الحزب.

وتفيد الشكوى أن قوات الأمن استعملت القوة ضد الحاضرين مما أدى إلى إصابة بعضهم، واعتقلت عدداً من المواطنين من بينهم حارسان للدكتور الترابى.

وتطالب المنظمة السلطات السودانية بالتحقيق فى الشكوى والإفراج عمن يزال معتقلا منهم أو تقديمهم لمحاكمة عادلة، مع مجازاة المسئولين عن هذه الاعتداءات فى حالة ثبوتها.

.. وتجديد العمل بقانون الطوارىء

وتلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان كذلك معلومات تفيد أنه تقرر تجديد العمل بقانون الطوارىء لعام آخر حتى نهاية العام الحالى.

وتطالب المنظمة الحكومة السودانية بإيقاف العمل بهذا القانون صيانة لحريات المواطنين وحقوقهم الإنسانية.

تزامن تجديد العمل بقانون الطوارىء بارتكاب المزيد من انتهاكات حقوق الإنسان تنوعت ما بين إعتقالات وحرية تعبير وتعطيل صحف والتهديد بحل الأحزاب...الخ.

وكان أبرز تلك الانتهاكات اعتقال المحاميان على محمود حسنين وغازى سليمان رئيس المجموعة السودانية لحقوق الإنسان لمدة تجاوزت الـ٧٠ يوما ودون أن توجه لهم أية اتهامات وتأكد أنهم تمت معاملتهم معاملة قاسية وتم وضعهم فى حبس إنفرادى ومنعت عنهم الزيارة الأسرية لفترة طويلة وكذلك تم منعهم من تلقى العلاج. وقد تم إطلاق سراحهما فى ٩ فبراير/شباط ٢٠٠١، كما اعتقلت السلطات المحامى عثمان يوسف إبراهيم فى ٣ فبراير/شباط٢٠٠١ وشقيقه المهندس صديق يوسف إبراهيم وعبد الحميد على. وتم تحطيم مكاتبهم ونزع أجهزة الكمبيوتر وإقتيادهم إلى مكان غير معروف.

والمنظمة إذ تعرب عن قلقها، فإنها تطالب باطلاق سراحهم فوراً أو توجيه تهم لهم وتقديمهم إلى محاكمة عادلة.

على صعيد آخر مازال قادة التجمع الوطنى الديمقراطى السبعة معتقلين، وقد بدأت إجراءات محاكمتهم ووجهت لهم تهم تصل عقوبتها للإعدام، وهى الإتفاق الجنائي لتعويق النظام الدستورى وإفشاء أسرار عسكرية والدعوة لمعارضة السلطة بالعنف، وقد شنت حملة رسمية أدانت المعتقلين مسبقاً.

والمنظمة العربية تعرب عن قلقها وتطالب السلطات السودانية بتمكين المعتقلين من محاكمة عادلة أمام قاضيهم الطبيعى وتوفير حق الدفاع لهم.

وفى ٢٠ فبراير/شباط٢٠٠١ اعتقلت السلطات د.حسن الترابى ومجموعة من قيادات حزب المؤتمر الشعبى الذى يتزعمه بعد توقيعهم مذكرة تفاهم مع الحركة الشعبية لتحرير السودان، وقد اتخذت السلطات تجاههم عدة اجراءات، إذ عطلت صحيفة الحزب وألمحت إلى حل الحزب بدعوى إنه يقوم بنشاط مسلح ضد السلطة وهذا مالم يتم إثباته. وتأمل المنظمة أن يتم إطلاق سراحهم فوراً أو تقديمهم إلى محاكمة عادلة.

وفى مطلع فبراير/شباط تم اعتقال الصحفية أمال عباس رئيسة تحرير جريدة الرأى الأخر والصحفى حسن ابراهيم لأكثر من أسبوعين إلى أن تم الإفراج عنهما وذلك لنشرها مقال يتهم السلطات بتبديد الأموال العامة، وفى وقت لا حق قامت أجهزة الأمن بإعتقال ثلاثة من الناشطين الحقوقيين وهم د. نجيب نجم الدين مدير مركز الأمل لتأهيل ضحايا العنف المدنى والنفسى. إذ تم اعتقاله من مكتبه واقتياده لمكاتب الأمن فى الخرطوم قبل ترحيله إلى سجن كوبر كما صادرت أجهزة الأمن كمية من المستندات من بينها الملفات الخاصة به، إلى جانب جهاز الكمبيوتر والهاتف النقال الخاصين به، كما قامت أجهزة الأمن فى نفس اليوم باعتقال اثنين من العاملين بالمركز وهم الفاتح محمد احمد وزينب عمر، وتفيد المعلومات أن اعتقال المذكورين له صله بنشاطهم فى مجال حقوق الإنسان.

والمنظمة العربية إذ تعرب عن قلقها، فإنها تطالب السلطات السودانية بتقديمهم إلى محاكمة عادلة أو الإفراج عنهم فوراً.

لبنان

إعتقال وتعذيب ٣٠ من طالبى اللجوء السودانيين

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان معلومات تفيد أن المهاجرين السودانيين الذين يصل عددهم حوالى ثلاثة آلاف

يتعرضون لمعاملة قاسية من قبل السلطات اللبنانية، وأن حوالى ثلاثين منهم قد تعرضوا لعمليات التعذيب وسوء المعاملة.

وقد قامت المنظمة بابلاغ الحكومة اللبنانية بهذه المعلومات، طالبة الإفراج عن المعتقلين وإحالة قضيتهم إلى المفوضية السامية لشئون اللاجئين كما أبلغت المفوضية بذلك لاتخاذ الإجراءات اللازمة تجاههم.

وتطالب المنظمة السلطات اللبنانية بمراعاة ما تقضى به مواثيق حقوق الإنسان والاتفاقية الدولية للاجئين فى معاملتها لهؤلاء المهاجرين. كما تدعو مفوضية اللاجئين بالنظر فى توفير ملجأ آمن لهم فى أقرب وقت ممكن.

مصر

طلب عدم ترحيل مواطن عراقى إلى بلده

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى من المواطن العراقى الأستاذ سليم عبد اللطيف الجزائرى المحامى، يطالب فيها بعدم إعادته إلى العراق والنظر فى منحه حق اللجوء السياسي.

وتفيد الشكوى أن المذكور غادر العراق العام ١٩٨٠ هرباً من الاضطهاد بسبب نشاطه فى صفوف المعارضة، وأن إعادته إلى بلده يعرض حياته وسلامته للخطر. وقد تقدم إلى مفوضية اللاجئين فى مصر بطلب اللجوء السياسي ولكن طلبه رفض فقدم استئنافا لهذا القرار.

وتطالب المنظمة السلطات المصرية بعدم ترحيل الشاكى إلى العراق لخطورة ذلك على حياته وسلامته، وقد كتبت بذلك إلى السلطات المصرية كما كتبت إلى مفوضية اللاجئين للنظر فى طلبه فى ضوء الاعتبار المشار إليه.

.. وطلب مواطنين صوماليين اللجوء السياسي

كما تلقت المنظمة طلبا من السيد حسن عبد الكريم محمد الصومالى الجنسية يتضمن أنه غادر الصومال مع أسرته خوفاعلى حياتهم وسلامتهم على إثر مقتل معظم افراد عشيرته خلال الحرب الأهلية، وقد تقدم إلى مفوضية اللاجئين بالقاهرة بطلب اللجوء السياسي تحدد له يوم ٢٧ مارس/أذار ٢٠٠٢ لنظره.

كما تلقت المنظمة شكوى من المواطن الصومالى عبد الله محمد سعيد تفيد انه حضر إلى القاهرة فى عام ١٩٩٩ هو وأسرته هرباً من الحرب الأهلية، غير ان السلطات المصرية أوقفته بتهمة الإقامة غير الشرعية، ويرجو الشاكى عدم إعادته إلى الصومال حيث تتعرض حياته وسلامته للخطر بسبب النزاع القبلى.

وتطالب المنظمة المفوضية السامية لشئون للاجئين بتحديد موعد قريب لنظر طلب حسن عبد الكريم راجية مراعاة الظروف الصعبة التى يعيش فيها وايجاد ملجأ آمن له وللمواطن عبد الله محمد سعيد.

كما تطالب السلطات المصرية بعدم ترحيلهما إلى الصومال حيث أن ذلك يعرضهما للخطر على حياتهما وسلامتهما.

.. مطالبة السلطات المصرية بعدم تسليم مواطنين ليبيين إلى السلطات الليبية

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى تتضمن أن مباحث أمن الدولة المصرية قامت فى يناير/كانون ثان الماضى باعتقال المواطنين الليبيين عبد الباسط رمضان الغريانى ويوسف الفارع وصالح الغويل، وذلك تمهيداً لتسليمهم إلى السلطات الليبية، الأمر الذى يعرض حياتهم وسلامتهم للخطر بسبب مواقفهم المعارضة لسياسات الحكومة الليبية.

وتطالب المنظمة السلطات المصرية بعدم تسليم المذكورين إلى السلطات الليبية بهدف ترحيلهم إلى ليبيا وذلك بسبب ما يتعرضون لهم من خطر على حياتهم وسلامتهم فى هذه الحالة، مع عرض حالتهم على المفوضية السامية لشئون اللاجئين لتوفير ملجأ آمن لهم.

العراق

استخدام الطائرات الأمريكية والبريطانية اليورانيوم المنضب فى حرب الخليج

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان معلومات تفيد أن نسبة الإصابة بالسوطان قد زادت فى جنوب العراق نتيجة لاستخدام الطائرات الأمريكية والبريطانية اليورانيوم المنضب فى حرب الخليج عام ١٩٩١، بحيث ارتفعت إلى ٦,١٥٨%عام ١٩٩٧، بعد أن كانت ٤,٣٤١%عام ١٩٩١.

وتطالب المنظمة هيئة الأمم المتحدة بفتح تحقيق علمى محايد للتحقيق فى آثار استخدام اليورانيوم المنضب، وفى حالة ثبوت تسببه بنشر السرطان، تحريمه دولياً وإدانة استخدامه فى العراق وتعويض الشعب العراقى عما أصابه من أضرار نتيجة لذلك.

البحرين

ورد من حكومة البحرين بشأن شكوى السيد محمد عبد الله

كانت المنظمة العربية لحقوق الإنسان قد كتبت إلى السلطات البحرينية بشأن شكوى تلقتها المنظمة وتتضمن أن السلطات الأمنية قامت في ٢٤ ديسمبر/كانون أول الماضى باعتقال المذكور دون إذن قضائى أو توجيه اتهامات رسمية إليه واخضاعه للتعذيب.

وقد تلقت المنظمة رد الحكومة البحرينية متضمناً انه تم القبض على المذكور بأمر صادر من المدعى العام بتهمه مساعدة محكوم عليه بالهرب، وعرض على القاضى فى اليوم التالى فأمر بتوقيفه لمدة خمسة أيام احتياطياً لإستكمال التحقيق وقد قرر قاضى التحقيق الإفراج عنه بكفاله ورفضت المحكمة الكبرى الجزائية الاستئناف الذى تقدم به الشاكى وتم إخلاء سبيله بعد تسديده الكفالة.

وتود المنظمة أن تعرب للحكومة البحرينية عن شكرها للاهتمام بايضاح الحقائق على نحو ما تقدم.

كما تعبر بهذه المناسبةعن ارتياحها وتقديرها للخطوات الهامة التى اتخذتها البحرين على طريق الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان، الأمر الذى ترجو معه أن تنال ما تلقته المنظمة من الشكاوى السابقة التى قامت بإبلاغها للسلطات البحرينية نفس الاهتمام وانهاء أسبابها، ومن ثم رأت عدم إدراجها بهذه النشرة.

فلسطين

المطالبة بإسترداد ممتلكات إستولت عليها شركة تأمين فلسطينية

تلقت المنظمة العربية لحقوق الإنسان شكوى يطالب فيها السيد/سليم محمد غطاس قدادة، الفلسطينى الجنسية، والمقيم بالمملكة العربية السعودية منذ العام ١٩٦٠، بأملاكه التى استولت عليها شركة فلسطين للتأمين. وتفيد الشكوى أن الشاكى قام فى منتصف الثمانينيات بإنشاء بناية بمدينة غزة تضم عدداً من المحال التجارية، وقد فوجىء فى مطلع العام ١٩٩٤ بقيام الشركة المذكورة بالاستيلاء على تلك المحال، وقد لجأ إلى القضاء وحصل على أحكام متعددة لصالحه غير أن الشرطة الفلسطينية امتنعت عن تنفيذ هذه الأحكام.

وتطالب المنظمة السلطات الفلسطينية بإصدار أوامرها إلى الشرطة لتنفيذ الاحكام الصادرة لصالح الشاكى وتمكينه من استرداد ممتلكاته.

إسرائيل

القضاء الإسرائيلى يصدر حكم بالخدمة العامة وغرامة مالية على مستوطن يهودى قتل طفلاً فلسطينياً

أثار الحكم الذى اصدرته المحكمة الإسرائيلية فى ٢١ يناير/كانون ثانى ٢٠٠١ بحق مستوطن إسرائيلى قلق المنظمة العربية لحقوق الإنسان لإستمرار القضاء الإسرائيلى فى سياسة التميز بين المستوطنين اليهود والفلسطينيين فى الأراضى العربية المحتلة.

فقد أصدرت المحكمة حكمها على المستوطن الإسرائيلى ناعوم كورمان (٣٦عام) - وهو رئيس أمن سابق بمستوطنة بيتار إليت- بأداء الخدمة العسكرية لمدة ٦ شهور ودفع تعويض مالى قدرة٧٠,٠٠٠ شيكل (حوالى ١٧,٥٠٠$) على إثر قيامه بضرب الطفل الفلسطينى حلمى بشوشه (١١عاما) ضرباً مبرحاً أفضى إلى الموت أثناء لعب الطفل مع أقرانه فى ٢٧ أكتوبر/تشرين أول١٩٩٦.

والجدير بالذكر أنه فى نفس اليوم قامت المحكمة الإسرائيلية إصدار حكم بالسجن لمدة ست سنوات ونصف بحق الفتاة الفلسطينية سعاد غزال(١٧عاما) على أثر محاولتها طعن مستوطنه يهودية بالقرب من مستوطنة شافى شارومان فى ١٣ديسمبر/كانون أول١٩٩٨ حيث أسفرت هذه المحاولة عن إصابة المستوطنة اليهودية باصابات طفيفة. وقد اعتقلت المذكورة فى نفس اليوم للتحقيق معها فى مركز قوادميم ثم رحلت إلى سجن رام الله حيث ظلت فى السجن الإنفرادى لفترات طويلة.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان إذ تندد بالتمييز الواضح والانتهاكات الفاضحة والعنصرية التى يمارسها القضاء الإسرائيلى ضد مواطنى الشعب الفلسطينى، فإنها تدعو المجتمع الدولى للعمل على إلزام إسرائيل بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة والتى تكفلها المواثيق الدولية لحقوق الإنسان حتى لا يشجع القضاء الإسرائيلى المستوطنين اليهود على ارتكاب جرائم مماثلة بحق المواطنين الفلسطينيين.

اللجنة التنفيذية للمنظمة تعقد أول اجتماع لها بتشكيلها الجديد

عقدت اللجنة التنفيذية للمنظمة أول اجتماع لها بتشكيلها الجديد فى أعقاب الجمعية العمومية الخامسة التى عقدت بالقاهرة فى أكتوبر/تشرين أول ٢٠٠٠ وذلك يومى ٢٨، ٢٩مارس/آذار ٢٠٠١ برئاسة الأستاذ/جاسم القطامى رئيس مجلس الأمناء وحضر الاجتماع الدكتور/أحمد صدقى الدجانى نائب رئيس مجلس الأمناء والأساتذه/محمد فائق الأمين العام وبوجمعه غشير أمين الصندوق وفاروق أبوعيسى وصلاح الدين حافظ والدكتورة/سهام الفريح. وقد ناقشت اللجنة توصيات الجمعية العمومية الخامسة للمنظمة وسبل وضعها موضع التنفيذ، وخطة عمل المنظمة خلال عام ٢٠٠١ كما ناقشت القضايا الحقوقية الملحة فى مقدمتها تصعيد أعمال العدوان على الشعب الفلسطينى. وكذا الضغوط التى تتعرض لها بعض منظمات حقوق الإنسان على الساحة العربية. واطلعت اللجنة على جهود لجنة تنمية الموارد وكذا جهود الجمعية الكويتية لحقوق الإنسان لدعم امكانيات المنظمة، واعربت عن تقديرها العميق للأستاذ جاسم القطامى رئيس اللجنة على جهده فى هذا المجال والنتائج الفعاله التى حققتها لإقالة المنظمة من عثرتها المالية، وكذا استمعت اللجنة إلى تقرير أمين الصندوق عن الحسابات الختامية للمنظمة عن عام٢٠٠٠ ومشروع الميزانية التقديرية لعام٢٠٠١.

ودعت اللجنة التنفيذية إلى عقد اجتماع مجلس أمناء المنظمة فى النصف الأول من شهر يونيو/ حزيران٢٠٠١ بمقر المنظمة فى القاهرة.

إختيار المنظمة لعضوية المجلس التأسيسى لإنشاء "شبكة الشبكات" للمجتمع المدنى العالمى

عقد فى برشلونه "اسبانيا" الاجتماع الأول للمجلس التأسيسى لإنشاء "شبكة الشبكات" للمجتمع المدنى العالمى يومى ٣١مارس/آذار وأول ابريل/نيسان ٢٠٠١، وقد حضر الاجتماع الأستاذ/محمد فائق أمين عام المنظمة وذلك بعد أن اختيرت المنظمة لعضوية المجلس التأسيسى لهذه المبادرة التى تهدف إلى إنشاء تجمع للمجتمع المدنى العالمى لخلق الحوار وبناء الجسور بين الأطراف المتعددة فى المجتمع المدنى العالمى من أجل تضمين البعد الإنسانى فى النشاط السياسي والاجتماعى والاقتصادى والثقافى العالمى خاصة فى ظل ظاهرة الكوكبة التى تسود عالم اليوم.

وسيكون مهمة المجلس التأسيسى اتخاذ الخطوات اللازمة لإقرار ميثاق تأسيسى وبرنامج عمل خلال عام ٢٠٠١ وحتى موعد انعقاد الجمعية العمومية الأولى للمشروع فى أوائل عام ٢٠٠٢.

المنظمة تواصل جهودها التحضيرية للمؤتمر العالمى لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى

واصلت المنظمة العربية جهودها التحضيرية للمؤتمر العالمى لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى المزمع عقده فى ديربان/جنوب أفريقيا نهاية شهر أغسطس/آب المقبل، عبر مشاركتها فى مؤتمرات المنظمات غير الحكومية الأفريقية والأسيوية التى عقدت لهذا الغرض.

حيث شاركت فى مؤتمر المنظمات الأفريقية غير الحكومية فى جابورون/ بوتسوانا الذى عقد فى الفترة من ٨ الى ١٣ يناير/كانون ثان، ومثلها فيه الأستاذ/ حلمى شعراوى عضو المنظمة.

وقد حظيت قضايا الرق وأشكاله الشبيهة باهتمام رئيسى تناولها المؤتمر بالتحليل العميق واعتبرها جريمة ضد الانسانية، بجانب الاهتمام بقضايا التمييز الثقافى ومواقف الاستبعاد والاقصاء، كما تناول قضايا الهجرة والمهاجرون، وقضايا اللجوء والنزوح المنتشرة فى مختلف أنحاء القارة.

كما شاركت المنظمة فى مؤتمر المنظمات الآسيوية غير الحكومية العربية فى عمان/الأردن الذى عقد يومى ٥ ، ٦ فبراير/شباط ومثلها فيه وفد برئاسة الأستاذ/ محمد فائق الأمين العام.

وتناول المؤتمر فى ثلاثة محاور رئيسية أبعاد الظاهرة على الساحة العربية، اهتم المحور الأول بقضايا الفئات الأكثر تعرضا لها، والتى شملت مسألة التمييز العنصرى الصهيونى ضد الشعب العربى الفلسطينى، والتمييز الاجتماعى ضد المرأة، وقضايا الهجرة والعمال المهاجرون داخل الوطن العربى وخارجه، فضلا عن قضايا التمييز الاثنى والطائفى وعديمى الجنسية والتعصب الدينى.

واهتم المحور الثانى بتحليل العقبات

التى حالت دون اعمال الاتفاقية العالمية لمكافحة العنصرية والاتفاقات ذات الصلة موضع التنفيذ، وبحث المحور الثالث فى السبل الكفيلة بمكافحة العنصرية.

وتوافق المشاركون على الاتجاه الى بذل الجهود لاحياء قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٣٣٧٩ والقاضى بمساواة الصهيونية بالعنصرية، والذى تم الغاءه فى العام ١٩٩١ لاعتبارات لم تلتزم بها اسرائيل.

كما شاركت المنظمة فى المنتدى الاقليمى للمنظمات غير الحكومية لأسيا والباسيفيك والذى عقد بطهران/ايران يومى ١٨،١٧ فبراير/شباط، والمؤتمر الحكومى الذى لحقه بالمدينة ذاتها فى الفترة من ١٩ الى ٢١ فبراير/شباط، ومثلها فيه وفد برئاسة الدكتور/ عبد الحسين شعبان عضو مجلس الأمناء.

تناول المؤتمر فى ٦ محاور قضايا العنصرية فى أسيا، اهتم المحور الأول بقضايا الجندر، وتناول المحور الثانى التمييز الطبقى وخاصة قضايا المنبوذين، وبحث الثالث فى قضايا الهجرة والعمالة المهاجرة، وفى المحور الرابع كانت قضية السكان الأصليين، والخامس قضايا العولمة وآثارها السلبية، ثم قضايا الأقليات وجاءت فى المحور السادس والأخير، وناقش المشاركون سبل مكافحة هذه الظواهر.

وقد تبنى المؤتمر الاقليمى للحكومات الآسيوية التوجهات الرئيسية التى سادت مؤتمر المنظمات الغير حكومية خاصة تجاه القضية الفلسطينية، ولكنه سعى الى تقليص الوقت المخصص لعرض نتائج أعمال مؤتمر المنظمات غير الحكومية، ما عكس رغبة فى تفادى الانتقادات الموجهة الى عدد من البلدان تجاه قضايا المنبوذين.

وتكرس المنظمة بالتنسيق مع المنظمات المعنية الجهود حاليا لمواجهة الصعوبات التى تكتنف العرض اللائق والتناول السليم لعدد من القضايا العربية فى مؤتمر ديربان/جنوب أفريقيا، مثل الصعوبات التى ستواجهها فى شان القضية الفلسطينية، لاسيما مسعاها لاحياء قرار الجمعية العامة رقم ٣٣٧٩ القاضى بمساواة الصهيونية بالعنصرية، والاستفادة من التوافق بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية بشأن قضايا الآثار السلبية للعولمة، ومواجهة التوجهات العنصرية الرامية لدمغ الاسلام بالارهاب.

وقد شرعت المنظمة فى اعداد عدد خاص من مجلتها البحثية يجمع أهم وثائق المؤتمر والبيانات الصادرة عن المؤتمرات التحضيرية، بجانب قراءة تحليلية للوثائق.

المنظمة تشارك فى المنتدى العربى الاقليمى للطفولة

لبت المنظمة العربية لحقوق الانسان الدعوة للمشاركة فى أعمال المنتدى الاقليمى العربى لمنظمات المجتمع المدنى حول الطفولة، والذى عقد فى الرباط/المغرب يومى ١٥-١٦ فبراير/شباط ٢٠٠١، وقد مثلها أمام المنتدى الأستاذة/ فطوم قدامة عضو مجلس الأمناء.

ناقش المنتدى العديد من قضايا الطفولة فى الوطن العربى على عدة محاور، وكان المحور الرئيسى يتعلق بوضع الأطفال فى المنطقة على ضوء الأولويات الدولية المقترحة، ثم مناقشة دور المجتمع المدنى فى النهوض بثقافة حقوق الطفل بتحليل يتناول الواقع والآفاق والعوائق وارساء مقترحات فى تطوير أوضاع الطفولة، خاصة فى الأوضاع الخاصة مثل مناطق النزاعات والحروب، وعرض لتقارير عدد من المنظمات المعنية حول أوضاع الطفولة فى بعض البلدان العربية.

.. وتشارك فى أعمال اللجنة الفرعية للمركز الدولى لمنع الجريمة

شاركت المنظمة العربية لحقوق الانسان فى أعمال اللجنة الفرعية للمركز الدولى لمنع الجريمة، والذى عقد بفيينا/النمسا فى الفترة من ٢٦ فبراير/شباط - ٢ مارس/أذار ٢٠٠١، والذى عقد بغرض الاعداد للاتفاقية الدولية لمكافحة الجريمة المنظمة، وقد مثلها أمام اللجنة وفد برئاسة الأستاذ/ حسن موسى عضو مجلس الأمناء، وعضوية أنجيل بلوش وحامد فياض عضوى المنظمة.

.. وتشارك فى أعمال اللجنة الدائمة للحقوق الفلسطينية المشروعة

شاركت المنظمة فى أعمال اللجنة الدائمة للأمم المتحدة لحقوق الشعب الفلسطينى المشروعة وغير القابلة للتصرف، والتى عقدت بمقر الأمم المتحدة

بفيينا النمسا يوم ٢٢ فبراير/شباط، وقد مثلها فى اجتماعات اللجنة الدكتور/عبد الغنى المانى عضو المنظمة ورئيس المنظمة العربية لحقوق الانسان فى النمسا.

عنيت اجتماعات اللجنة ببحث التطورات التى طرأت على الحقوق الفلسطينية المشروعة فى ضوء التراجع الذى شهدته العملية السلمية.

المنظمة العربية بالأردن تنظم مؤتمر المنظمات العربية الأسيوية التحضيرى للمؤتمر العالمى لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى

نظمت المنظمة العربية لحقوق الإنسان فى الأردن مؤتمر المنظمات العربية الأسيوية الغير الحكومية التحضيرى للمؤتمر العالمى لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى، برعاية من المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والذى عقد بعمان/الأردن يومى ٦،٥فبراير/شباط.

وقد شارك فى المؤتمر أكثر من ثلاثين منظمة عربية أسيوية غير حكومية، وتناول المؤتمر فى ثلاثة محاور رئيسية أبعاد الظاهرة على الساحة العربية.

وافتتح المؤتمر السيد/محمد فائق الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان، وممثل المفوضة السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان والأستاذ هانى الدحلة رئيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان فى الأردن.

اجتماع لجنة تنسيق المنظمات غير الحكومية لدعم الانتفاضة الفلسطينية

عقدت لجنة التنسيق الدولية للمنظمات غير الحكومية حول القضية الفلسطينية (ICCP) اجتماعاً يوم ١٣ فبراير/شباط بمقر منظمة تضامن الشعوب الأفريقية – الآسيوية شارك فيه الأستاذ/محمد فائق أمين عام المنظمة والدكتور/مراد غالب رئيس منظمة التضامن والأستاذ/فاروق أبو عيسى أمين عام اتحاد المحامين العرب وشارك فى الاجتماع بعض المنظمات العضوة، والمركز العربى للبحوث والدراسات ولجنة نزع السلاح بمنظمة التضامن، وبحضور الأمين المساعد لجامعة الدول العربية ومندوب فلسطين بالجامعة وممثل عن اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية، وممثلين عن جامعة الدول العربية، وأعضاء السكرتارية بلجنة التنسيق.

ناقش الاجتماع تطورات الوضع المتردى فى الأراضى الفلسطينية المحتلة، والآثار المترتبة على انتخاب "ايريل شارون" رئيسا لوزراء اسرائيل بالنسبة للتسوية السلمية فى المنطقة، وتوقف المشاركون أمام قضية الدعم الملح للانتفاضة فى ضوء هذه التطورات.

ورصد الاجتماع تصاعد الانتهاكات الاسرائيلية وتحول الأوضاع الانسانية الى منزلق خطير، وما قامت به عدد من الهيئات الدولية ومنظمات حقوق الانسان فى هذا الصدد، وقد أدان المشاركون ما تقوم به اسرائيل من تدمير للبنية التحتية الفلسطينية، واتباعها لوسائل ابادة الشعب الفلسطينى.

وتوقف المشاركون أمام تردى الدعم العربى للانتفاضة، خاصة فى ضوء ما قررته القمه العربية فى القاهرة.

وأشاروا الى الضرورة الملحة لوضع خطة شاملة لتقديم الدعم المالى والاعلامى والسياسى للانتفاضة، وأن تتولى منظمة التضامن عملية التنسيق، واتفقوا على ضرورة التمسك بحقوق الشعب الفلسطينى المشروعة غير القابلة للتصرف، وبذل الجهود لاجلاء الحقائق أمام الرأى العام الدولى، والضغط على المجتمع الدولى لتطبيق القرارات الدولية، ووضع اتفاقية جنيف الرابعة موضع التنفيذ وتوفير الحماية الدولية للشعب العربى الفلسطينى فى مواجهة العدوان الاسرائيلى.

وقررت اللجنة توجيه رسالة الى المفوضة السامية للأمم المتحدة لحقوق الانسان لدعم قرارات الأمم المتحدة باتجاه تقصى الحقائق..

كما توافق المجتمعون على الاعداد المشترك لاثارة قضية ممارسات اسرائيل العنصرية ضد الشعب الفلسطينى فى مؤتمر مكافحة العنصرية والتمييز العنصرى، واثارة القضايا محل النقاش أمام المجلس الوزارى للجامعة العربية الذى يسبق انعقاد القمة العربية فى عمان، والاستفادة من مؤتمر اتحاد المحامين العرب المزمع عقده ببيروت / لبنان فى مارس / آذار لتحويله الى مظاهرة كبرى لدعم الانتفاضة الفلسطينية، وتنظيم ندوة دولية لشرح أبعاد القضية على هامش المؤتمر العالمى لمكافحة العنصرية.

نجاح مبادرة المنظمة العربية لحقوق الإنسان فى النمسا لعلاج أطفال انتفاضة الأقصى الجرحى

نجحت الجهود المتواصلة للمنظمة العربية لحقوق الإنسان فى النمسا لتوفير الدعم الطبى لأطفال انتفاضة الأقصى الجرحى، وذلك عبر تشكيلها " اللجنة النمساوية لمساعدة ضحايا انتفاضة القدس".

والتى ضمت إلى جانبها الأمانة العامة للمنظمة العربية لحقوق الإنسان ورابطة النمساويين العرب والجمعية النمساوية المصرية للثقافة والفنون وجمعية الأطباء النمساويين السوريين وجمعية الأكاديميين والأطباء النمساويين العراقيين والأكاديمية الاسلامية بفيينا فضلاً عن فريق الانقاذ النمساوى.

وقد استطاعت هذه اللجنة عبر اتصالاتها العديدة بالحكومة النمساوية اقناع ديوان المستشارية الفيدرالية بتبنى مبادرتها لعلاج الأطفال الجرحى بمستشفياتها، والذين تجاوز عددهم ٢٥ طفلا، تحملت المستشارية كامل نفقات علاجهم والتى جاوزت الميلونى شلن نمساوى.

كما تولت وزارة الدفاع النمساوية نقل الأطفال الجرحى من الأراضى الفلسطينية المحتلة إلى النمسا فى قوافل متتالية على طائرات سلاح الجو النمساوى رغم المعوقات التى فرضتها سلطات الاحتلال الإسرائيلى.

كما نجحت جهود اللجنة فى الحصول على دعم لمبادرتها من صندوق الأوبك للتنمية الدولية بمبلغ مائتى ألف دولار أمريكى، وجمعت تبرعات من بعض النمساويين العرب جاوزت النصف مليون شلن نمساوى.

فضلا عن نيلها موافقات العديد من شركات الأدوية والمؤسسات الأهلية النمساوية لتقديم المساهمة المالية والطبية اللازمة.

مركز الأرض يعقد دورة تدريبية حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

عقد مركز الأرض لحقوق الإنسان فى الفترة من ١-٦ فبراير/ شباط ٢٠٠١ دورته التدريبية حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتى شارك فيها أكثر من ستين جمعية أهلية وممثلين لجمعيات صيادين وفلاحين إلى جانب ممثلين للجان النقابية والعمالية وعدد من المراكز على مستوى المحافظات وشاركت فيها المنظمة العربية لحقوق الإنسان.

افتتحت الدورة أعمالها بتأبين المرحوم للدكتور/ رمزى زكى العالم الاقتصادى الكبير.

ودارت الجلسة الافتتاحية حول التعلون الدولى والتنمية بمحاضرة قدمها كل من السيد/ محمد فائق الأمين العام للمنظمة العربية لحقوق الإنسان والدكتور/فتحى عبد الفتاح رئيس مركز الدراسات والمعلومات بجريدة الجمهورية، والدكتور/ولفانج اكسندرودر مدير مؤسسة فريد ريش ناومان..

والتى تحدثوا فيها عن التعاون الدولى فى مجال حقوق الإنسان والظروف التى أدت إلى بروز تلك الحقوق على الساحة الدولية وخصوصاً الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتى شهدت اهتماماً متزايداً فى الفترة الأخيرة.

وقد قام مجموعة من أساتذة الجامعات والخبراء والمتخصصين فى مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بتقديم المحاضرات للمشاركين فى الدورة.

وتم تخصيص اليوم الأول من الدورة لموضوعات " الآثار الاجتماعية للخصخصة فى مصر "، " والإطار القانونى والدستورى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ".

وخصص اليوم الثانى لموضوعات "الحقوق الثقافية والحق فى الصحة".

اما جلسات اليوم الثالث فدارت حول "دور المنظمات الأهلية فى التفاعل مع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية ".

أما اليوم الرابع فاختصت جلساته بموضوعات "الحق فى المساواة والتنظيم والمشاركة كحقوق اقتصادية واجتماعية ومعوقات الحق فى التنمية" ومناقشة موضوع "الحق فى التعليم".

وخصص اليوم الخامس لعرض "تجربة مركز الأرض لحقوق الإنسان فى الدفاع عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ومناقشة الحق فى العمل والحق فى التنظيم النقابى".

وتناول اليوم السادس والأخير من أيلم الدورة التدريبية استعراض "خبرات عدد من المنظمات الغير حكومية والتميزية العاملة فى مجال الدفاع عن الحقوق الاقتصادية".

الأمين العام
يلقى كلمة المنظمة أمام
الدورة(٥٧) للجنة حقوق الإنسان

ألقى السيد/محمد فائق الأمين العام كلمة المنظمة أمام الدورة(٥٧) للجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، تضمنت الكلمة اعراب المنظمة عن ارتياحها حيال عدد من المبادرات الإيجابية المهمة التى اتخذتها بعض الحكومات العربية باتجاه تعزيز احترام حقوق الإنسان الأساسية وفى مقدمتها استمرار التقدم فى انضمام بعض البلدان العربية للمواثيق الدولية لحقوق الإنسان والنظام الاساسى للمحكمة الجنائية الدولية واجراء اصلاحات سياسية مهمة تدعم حق المشاركة للمواطنين.

وأشار الأمين العام فى كلمته إلى أنه فى مقابل هذه التطورات الإيجابية استمرت بذور النزاع المزمنه تشكل تحدياً لكل منظومة حقوق الإنسان فى عدة ساحات وطنية، كذلك استمر انتهاك العديد من أوجه الحقوق والحريات الأساسية فى البلدان العربية.

واوضح الأمين العام فى كلمته أن اهم بواعث قلق المنظمة هو التدهور الخطير الذى تشهده المنظمة حيال قضيتيها المركزيتين وهما: حقوق الشعب الفلسطينى واستمرار العقوبات الدولية المفروضة على العراق لأكثر من عشر سنوات.

كما عدد الأمين العام إجراءات سلطات الاحتلال الإسرائيلى الامر الذى أسفر عن تقويض العملية السلمية وزيادة كبيرة فى اعداد القتلى عبر قمع الانتفاضة، واطلاق قادة إسرائيل التهديدات لمختلف الدول العربية مما يعرض السلم والأمن الدوليين لخطر مدمر.

وفى نهاية كلمته ناشد الأمين العام لجنة حقوق الإنسان باتخاذ الإجراءات التى يمليها عليها واجبها تجاه تكريس القانون الدولى لحقوق الإنسان والقانون الدولى الإنسانى.

كما طالب بوقف الاعتداءات المسلحة على الشعب الفلسطينى والرفع الفورى للحصار المفروض عليه وتوفير الحماية الدولية له والتمسك بتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضى الفلسطينية المحتلة.

أما بالنسبة للمأساة التى يعيشها العراق فقد طالب الأمين العام بوضع حد فورى للعقوبات الاقتصادية المفروضة على العراق والتى تمثل بوضوح شكلاً من أشكال العقوبات الدولية التى تنتهك مبادىء القانون الدولى.

تأسيس الجمعية
البحرينية لحقوق الإنسان

وافقت دولة البحرين على تأسيس الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان ويأتى ذلك فى ضوء التطورات الهامة فى مجال حقوق الإنسان التى شهدتها البحرين مؤخرا.

والمنظمة العربية لحقوق الإنسان ترحب بتأسيس الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان وتشيد بموافقة حكومة البحرين على تأسيسها وتعتبر ذلك خطوة إضافية فى الخطوات التى تشهدها البحرين مؤخراً من أجل تعزيز واحترام حقوق الإنسان فى البحرين.

المنظمة العربية لحقوق الإنسان
•تأسست عام ١٩٨٣ كمنظمة دولية إقليمية غير حكومية للدفاع عن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية فى الوطن العربى•مقرها الرئيسى بالقاهرة بموجب اتفاق مقر مع الحكومة المصرية •حاصلة على الصفة الاستشارية بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي بالأمم المتحدة
رئيس المنظمة: أ. جاسم القطامى
نائب الرئيس: د.أحمد صدقى الدجانى
الأمين العام : أ. محمد فائق
المقر الرئيسى: ٩١ شارع الميرغنى- مصر الجديدة القاهرة ١١٣٤١ ج.م.ع
ت:٤١٨١٣٩٦-٤١٨٨٣٧٨
تليفاكس:٤١٨٥٣٤٦
بريد الكترونى:
AOHR @ Link Com. Eg.
صفحة الانترنت:
http://www. LINK. COM. Eg/ Member/AOHR
الاشتراكات السنوية للعضوية:
الكويت١٥ديناراً الأردن١٠دينارا
مصر٣٠جنيهاً المغرب١٠٠درهم
تونس١٠دينارا بقية الأقطار٣٠دولارا أمريكياً
تحول الاشتراكات والتبرعات بشيكات أوصكوك أو حوالات باسم المنظمة إلى البنك العربى المحدود -جنيف
Arab Bank Ltd. Switzerland
Account 201738
أو البنك الوطنى المصرى- فرع ثروت حساب جارى٥٨١٨٣٥/-
Alwatany Bank of Egypt/ Sarwat. Account 581835